

المجلد ٦، العدد ٣، ٢٠٢٥

**مشروعية تقنيات كشف الكذب المدعومة بالذكاء الاصطناعي
في الإثبات الجنائي والإفراج الشرطي (دراسة مقارنة)**

معرف الوثيقة الرقمي (DOI): 10.21608/IJDJL.2025.408284.1283

الصفحات ٧٥٣ - ٧٩٧

هشام صلاح الدين إبراهيم الجيار

رئيس النيابة - نيابة استئناف الإسكندرية للأموال العامة - النيابة العامة - مصر
ماجستير القانون العام

المراسلة: هشام صلاح الدين إبراهيم الجيار، رئيس النيابة - نيابة استئناف الإسكندرية للأموال العامة - النيابة العامة - مصر، ماجستير القانون العام

البريد الإلكتروني: elgayaaar@gmail.com

تاريخ الإرسال: ٢٨ يوليو ٢٠٢٥، تاريخ القبول: ٢١ سبتمبر ٢٠٢٥

نسق توثيق المقالة: هشام صلاح الدين إبراهيم الجيار، مشروعية تقنيات كشف الكذب المدعومة بالذكاء الاصطناعي في الإثبات الجنائي والإفراج الشرطي (دراسة مقارنة)، المجلة الدولية للفقہ والقضاء والتشريع، المجلد ٦، العدد ٣، ٢٠٢٥، صفحات (٧٩٧ - ٧٥٣).

Volume 6, Issue 3, 2025

**The Legality of AI-Supported Lie Detection Techniques in Criminal Evidence
and Parole (A Comparative Study)**

DOI:10.21608/IJDJL.2025.408284.1283

Pages 753 - 797

Hesham Salah Eldien Ibrahim Elgayar

Head of the public prosecution, The Public Prosecution, Arab Republic of Egypt

Correspondance: Hesham Salah Eldien Ibrahim Elgayar, Head of the public prosecution,
The Public Prosecution, Arab Republic of Egypt

E-mail: elgayaaar@gmail.com

Received Date: 28 July 2025, **Accept Date :** 21 September 2025

Citation: Hesham Salah Eldien Ibrahim Elgayar, The Legality of AI-Supported Lie Detection
Techniques in Criminal Evidence and Parole (A Comparative Study), International Journal
of Doctrine Judiciary and Legislation, Volume 6, Issue 3, 2025 (753-797).

الملخص

كانت الغاية من ابتكار جهاز كشف الكذب Polygraph في عشرينيات القرن المنصرم تطويعه في الإثبات الجنائي، إلا أن تطور الجهاز عقب ذلك أدى لانتشاره واستخدامه في مجالات عدة، حتى بات يستخدم في التوظيف بالشركات التجارية، وإزاء تسارع تطور الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence (AI) بشتى المجالات، ألقى بظلاله على كشف الكذب فأضحت التقنيات أدق وأيسر، وأكثر موثوقية.

وفي ضوء خلو التشريع المصري من حظر استخدام هذه التقنيات في المجال الجنائي، وعدم تصدي القضاء المصري لبحث مدى مشروعيتها، دارت هذه الدراسة حول مدى مشروعية استخدامها، ومدى تعارضها مع بعض الحقوق الجنائية الدستورية، مقارنة ببعض النظم القانونية المقارنة.

ففي الإثبات الجنائي لاحظنا خلو التشريعات الأمريكية، من تنظيم هذه التقنية - إلا بنص عام في قانون NMRA - ٢٠٠٤ بولاية نيومكسيكو- وفي ضوء اختلاف الاتجاهات، بشأن قوة إثبات كشف الكذب بالمحاكمات الجنائية، فقد قبلت بعض المحاكم بالولايات المتحدة الأمريكية الاعتبار بنتيجة الاختبار في بعض الحالات، وعلى النقيض أدخلت المملكة البلجيكية تعديلات على قانونها للإجراءات الجنائية عام ٢٠٢٠ بالقانون المسمى Loi modifiant le Code d'instruction criminelle en ce qui concerne l'utilisation du polygraphe لتنظيم استخدام التقنية.

ومن ناحية أخرى، فقد اتجهت بعض الأنظمة إلى استخدام التقنية للتفريد العقابي ولخدمة أغراض التأهيل والإصلاح للمدانين بارتكاب جرائم جنسية (Post-Conviction Sex Offender Polygraph Testing (PCSOT)، وذلك لدى الإفراج الشرطي للتأكد من تغير معتقداتهم الإجرامية، ومن ثم فقد ألفت هذه الدراسة الضوء على أغراض الإفراج الشرطي في القانون المصري، واستخدام هذه التقنية حيال المدانين بارتكاب جرائم جنسية لدى الإفراج الشرطي عنهم، واستعرضنا بعض النظم المقارنة التي اعتمدت التقنية لهذه الأغراض، مثال ذلك ولاية كاليفورنيا التي أصدرت لذلك الغرض القانون المسمى (AB Chelsea's Law (١٨٤٤ in ٢٠١٠، والمملكة المتحدة التي اعتمدت هذا الإجراء قبل ذلك بقليل بمقتضى القانون المسمى Offender Management Act ٢٠٠٧.

الكلمات المفتاحية: كشف الكذب، الذكاء الاصطناعي، إثبات جنائي، الإفراج الشرطي، المدانين بجرائم جنسية.

Abstract

The Polygraph was invented in the 1920s for use in criminal evidence. However, the development of the device led to its use in various fields, including employment in commercial companies. With the rapid development of artificial intelligence (AI) in various fields, its technologies have become more accurate and easier, to achieve justice.

In the light of the absence of a prohibition on the use of these technologies in criminal law, this study examined the legality of their use and the extent to which they conflict with certain constitutional criminal rights, compared to some comparative systems.

In criminal evidence, we noted the absence of any regulation of this technology in American legislation—except for a provision in the New Mexico (NMRA) Act of 2004. In light of

different views regarding the evidential strength of lie detection in criminal trials, some courts in the United States have accepted the test results in some cases. In contrast, Belgium amended its Code of Criminal Procedure in 2020 to regulate its use. On the other hand, some systems have turned to using technology for reform purposes for those convicted of sexual offenses to ensure that their criminal beliefs have changed. This study illustrates the purposes of parole in Egyptian law for the last same purpose. We handle some comparative systems that have adopted this technology, such as California, which passed the Chelsea's Law (AB 1844) in 2010, and the United Kingdom, which adopted this procedure recently under the Offender Management Act of 2007.

key Words: Lie detection, Artificial Intelligence, criminal proof, Parole, Sex Offenders.

مقدمة

نعرض من خلال هذا المقدمة السريعة أهمية هذه الدراسة، وموجز للإشكاليات التي تعترضها والتساؤلات المثارة بصدد، والمنهجية المتبعة بشأنها، وذلك من خلال ما يلي: -

أولاً: أهمية الدراسة

كانت الغاية من محاولة تحري الصدق من الكذب في المجتمعات البشرية منذ نشأتها، ترتبط دائماً بمناسبة اتهام شخص في جريمة، وقد تطورت السبل وصولاً لهذا الهدف إلى أن ابتكر جهاز كشف الكذب Polygraph، الذي ارتبط ظهوره بهذه الغية، ثم دعت الحاجة إلى استخدامه في مجالات شتى، بعيدة عن المجال الجنائي، إلا أن الغاية من ابتكاره لازالت لصيقة به، وكلما ذكر الجهاز تبادر إلى الذهن استعماله حيال المتهم، خاصة وأن العديد من الدول اعتمدته -بطرق مختلفة وتنظيمات تشريعية دقيقة- في مجال الإثبات الجنائي.

وجراء نجاح هذه التقنية في تجلية الكذب، توجه نظر بعض المشرعين في تطويرها لخدمة أغراض أخرى، مناسبة الإفراج الشرطي، للتأكد من صدق إصلاح المدانين بارتكاب بعض الجرائم التي ترتبط نوازعها بالنفس الإجرامية ومن أهمها الجرائم الجنسية، تلك التي يكون مقترفيها -في الغالب- لهم دوافع نفسية وقناعات من العسير تغييرها وإصلاحها، ولأجل التأكد من صلاحهم قبيل الإفراج النهائي عنهم، استخدمت بعض الدول هذه التقنية -كشف الكذب-.

وإزاء التطور التكنولوجي الذي نعيشه في حاضرننا، فقد طور الذكاء الاصطناعي تقنية كشف الكذب، ليضحي استخدامها أيسر وأدق، بل وأضحت نسبة الخطأ أقل مما كانت عليه لدى استخدام الجهاز التقليدي.

وإذا ما اتجهنا صوب النظام القانوني المصري، خصيصاً في مجالي الإثبات الجنائي، والإفراج الشرطي: وفي سبيل تعزيز القوة التدليلية لأدلة الثبوت، أو استبعاد الشبهة، رأينا مدى أهمية الاستعانة بهذه التقنية القديمة المطورة بالذكاء الاصطناعي، وتطبيقها في نظامنا القانوني الجنائي المصري، خاصة وأنها في النهاية ما هي سوى إحدى وسائل الخبرة الفنية، تخضع نتائجها لتقدير السلطة المختصة، وعلى جانب آخر، وفي ظل هِرم نظام الإفراج

الشرطي في مصر، واعتماده على نظام قديم رث في مراقبة صلاح المجرم، قبيل الإفراج النهائي عنه، -خاصة أولئك المدانون بارتكاب جرائم جنسية والمحكوم عليهم بجريمة السجن المؤبد- فإن الحاجة تدعو لدراسة مدى أهمية استخدام هذه التقنية لدى الإفراج الشرطي، على غرار بعض النظم القانونية المقارنة، وذلك لدفع هؤلاء للسعي الحثيث لإصلاح الذات، ولتمكين السلطات المختصة مراقبة ذلك والتأكد منه بشكل علمي دقيق.

ومما سبق، وللحاجة في مواكبة التطور المتلاحق في وسائل الإثبات الجنائي، وطرق إصلاح المحكوم عليهم، كانت الغاية من هذه الدراسة تكمن في إلقاء الضوء على إحدى الوسائل الهامة في تحري الكذب، وهي تقنية كشف الكذب في المجالين المذكورين.

ثانياً: إشكالية الدراسة والتساؤلات المثارة بشأنها

إن إشكالية الدراسة تكمن في غموض تقنية كشف الكذب من ناحية، وجدوى الاستعانة بها من ناحية أخرى، مع دراسة تطورها المتعلق بظهور الذكاء الاصطناعي، ومدى ما أدخله هذا الأخير على جوهر هذه التقنية؟ وهل تم تحديثها الآن إلى الحد الذي يمكن به إضفاء القبول على مشروعية استخدامها! وعلى نتائجها المرجوة!

كما أنه من المشكلات الأكثر جدلاً فيما يتعلق بإطار بحثنا، الفراغ التشريعي في القانون الجنائي المصري، من حظر أو إباحة استخدام هذه التقنية، ومدى نجاح أعمالها في النظام القانوني المصري، لا سيما في مجالي الإثبات الجنائي، والإفراج الشرطي! فهل تصلح كدليل في الإثبات الجنائي وفقاً للدستور المصري، والقانون الجنائي المصري؟ وهل يمكن الاستعانة بها؟ أم أنها تتعارض مع حقوق المتهم الدستورية، كحقه في الدفاع، وحقه في الصمت؟ وهل يمكن الاستفادة بها من التأكد من مدى صدق المفرج عنهم شرطياً؟ وهل يتبع المشرعون ذلك النهج بالنسبة لكافة الجرائم في مجال الإفراج الشرطي؟ أم أنه يُطبق في شأن جرائم بعينها يظهر فيها خطورة المجرم أكثر من غيرها ويلزم فيها التأكد من صلاحه من عدمه؟

كل تلك التساؤلات وأكثر كانت مطروحة على مائدة بحثنا من أجل تحليلها ودراستها بالمنهجية المختارة لذلك الغرض.

ثالثاً: منهجية الدراسة

لقد أثرنا أعمال المنهج التحليلي المقارن، من أجل كشف جوانب تلك التقنية المستحدثة، ولذا تخيرنا العرض بدايةً من خلال المبحث الأول، لتاريخ تلك التقنية، من حيث نشأتها بالولايات المتحدة الأمريكية، ومدى تطورها بالذكاء الاصطناعي، وهل حقاً أدى ذلك التطور لقبولها سواء كوسيلة من وسائل الإثبات أو للتأكد من إصلاح المحكوم عليهم!

ثم رأينا إجراء دراسة تحليلية في المبحث الثاني، لبعض المبادئ الجنائية الدستورية، وقانون الإجراءات الجنائية المصري، وقانون تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل، للنظر في المشروعية الدستورية والقانونية لاستخدام هذه التقنية في مجالي الإثبات الجنائي والإفراج الشرطي، مع أعمال منهج المقارنة، بدراسة الاتجاه الغالب في القضاء الأمريكي، وتشريعات بعض الولايات في الولايات المتحدة الأمريكية كقانون New Mexico Rules

ومن هنا رأينا تقسيم هذا البحث كالآتي: -

- ### المبحث الأول: فكرة تقنية كشف الكذب ما بين التقليدية والحداثة

تمهید و تقسیم

وقبل أن نعرض لذلك في مطلبين، أحدهما للفكرة التقليدية، وثانيهما لصورها الحديثة، كان علينا أن نهد لتاريخ ظهورها فيما يلي:

نبذة عن تاريخ ونشأة كشف الكذب

إنه من العسير وضع مفهوم لفكرة قانونية دون التعرض لنشأتها التاريخية؛ لمعرفة الحاجة المجتمعية التي أدت لظهور الفكرة، ومن هنا كان من المتعين علينا إلقاء الضوء على تاريخ تقنية كشف الكذب، قبل أن نعرض لدراسة تطور الفكرة التقليدية لكشف الكذب (جهاز كشف الكذب)، وعرض التقنيات الحديثة ودور الذكاء الاصطناعي في تطويرها.

فالكذب لغة هو كل ما ناقض الصدق، واصطلحه بعض الفقهاء بالإخبار بشيء على خلاف الحقيقة على سبيل التعمد أو السهو^(١)، ومنذ وجود البشر على البسيطة يبحث الإنسان عن الصدق في قول أخيه الإنسان، ما أدى إلى المحاولات العديدة للتحري عن الصدق وتمييزه عن الخداع والكذب، بل وتجلت تلك الحاجة حينما يصدر تصرف ماساً بحياة أو ممتلكات غيره، وهنا يكون الإنسان موضوع الشك محلاً لبیان الكذب من عدمه، من

(¹) <https://Dorar.Net/Akhlaq/2680/%D9%85%D8%B9%D9%86%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B0%D8%A8-%D9%84%D8%BA%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D8%B5%D8%B7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%A7> . تاريخ آخر زيارة 2/6/2025

أجل ذلك سلكت المجتمعات البشرية منذ القدم بعض الطرق التي يمكن من خلالها تمييز الكذب عن الحقيقة.

ولعل أول الطرق المسجلة تاريخياً في كشف الكذب، ما جبلت عليه بعض القبائل في شمال البنغال في تبين الكذب أو بالأحرى دليل البراءة بوضع قطعة من الحديد الساخن على لسان المتهم لتسرع مراراً، فإن احترق لسانه استدلووا بذلك على كذبه ومن ثم إدانته، وقد استخدمت تلك الوسيلة بصور مماثلة من قبل شعوب أخرى، حيث إن شريعة حمورابي ببلاد ما بين النهرين -في بلاد العراق حالياً- وقبل أكثر من ألف وسبعمائة عام، اعتمدت الاختبار عن طريق إشعال النيران في يدي المختبر أو إلقائه في اليم، كما أن بعض قبائل البدو في سيناء عرفت تلك الطريقة وسموها البشعة^(٣)، وكذلك تم استعمال أساليب أخرى تعتمد على التخويف النفسي من الاختبار كأسلوب مضغ الأرز النيئ فإن خرج من الفم رطب كان الذي يلوك الرز صادقاً وإما إذ لفظه غير رطب عُد كاذباً^(٤)، وقد استعملت تلك الوسيلة أيضاً من قبل الصينيين ومحاكم التفتيش بإسبانيا^(٥)، وأياً كان الأمر في مدى جدوى الوسيلة من عدمه، ومدى دقتها الحقيقية في تبين الكذب إلا أنها استعملت على نطاق واسع وشائع، وكان مبناهما واحداً وهو أن جفاف ريق الحلق يدل على أن الشخص كاذباً لتوتره الشديد.

وعلى صعيد آخر كان هناك أسلوب أكثر تطوراً إن شئنا وصفه بذلك في استعمال وسائل كشف الكذب، إذ اتخذ الفيزيائي «إيراسيستراتوس» والذي كان فيزيائي يوناني بالمحكمة الملكية بسوريا عام ٢٥٠ قبل الميلاد من ملاحظة التغيرات العاطفية على الشخص وسيلة من كشف كذبه من عدمه^(٦)، وكذا استعمل تحسس نبض الدم لدى للاستدلال منه على الصدق من عدمه، وقد سجل استعمال تلك الطريقة عن طريق الفيلسوف اليوناني «أرسطو» الذي كان يتحسس ضغط الدم للشخص الخاضع لاستجوابه فإن كان مستقراً طيلة الاستجواب عد صادقاً وإذ ارتفع كان دليلاً على كذبه^(٧).

يبين من ذلك أن عدد من الشعوب القديمة كانت تسعى لابتكار طرق لتبين الكذب من الحقيقة، إلا أنه في منتصف القرن التاسع عشر ابتكر أحد العلماء الطليان - ميسو - أداء بسيطة لكشف الكذب والتي عدت تطوراً لنظام الفيلسوف أرسطو في كشف الكذب، ثم سلك العالم الإيطالي «لمبروزو» ذات النهج السابق فتوصل لوجود علاقة بين ضغط الدم وتغير نبضات القلب والكذب حينما كان يجري العديد من التجارب على المجرمين، ثم كللت تلك الأبحاث بما توصل إليه العالم «وليم مارستون» من ثبوت تلك العلاقة بين ارتفاع ضغط الدم وتغير نبضات القلب من خلال متابعة تلك التغيرات حال استجواب عدد من الحالات^(٨).

ولقد بدء في استخدام تقنية كشف الكذب في العصر الحديث بالتحقيقات الجنائية على يد «جون لارسون» الشرطي بولاية كاليفورنيا في بداية العشرينيات من القرن المنصرم وقد طورت بعد ذلك على يد «ليوناردو

^(٣) سفيان ناصري، «الأدلة الجنائية المتحصلة بطرق غير مشروعة»، رسالة ماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أم البواقي بالجزائر، ط ٢٠١٠/٢٢، ص ١١٩، ١٢٠.

^(٤) David E. Nagle, The Polygraph In The Workplace, 18 U. Rich. L. Rev. 43 (1983) Page 44.

^(٥) Paul V. Trovillo, History Of Lie Detection, Journal Of Criminal Law And Criminology vol 29 Issue 6 March-April Article 5, Page 851. <https://Scholarlycommons.Law.Northwestern.Edu/Cgi/Viewcontent.Cgi?Article=2844&Context=Jclc>

أنظر أيضاً د/رضا عبد الحكيم، تقنيات كشف الكذب في تشريع الإجراءات الجنائية الإسلامي، مجلة الوعي الإسلامي وزارة الأوقاف والشؤون 524836/ تاريخ آخر زيارة 11/8/2023 <http://Search.Mandumah.Com/Record> الإسلامية بالكويت، العدد 695، السنة 60، ص 2.

^(٦) David E. Nagle, The Polygraph In The Workplace, op.cit, Page 45.

^(٧) سفيان ناصري، «الأدلة الجنائية المتحصلة بطرق غير مشروعة»، مرجع سابق ص ١١٩.

^(٨) سفيان ناصري «الأدلة الجنائية المتحصلة بطرق غير مشروعة»، المرجع السابق ص ١٢٠.

كيلر»^(٨)، ومن هناك كانت البداية من الولايات المتحدة الأمريكية ثم العديد من دول العالم التي اعتمدت التقنية سواء في مجال التحقيقات الجنائية أو غيرها.

وإزاء ما تقدم، فكان علينا العرض للفكرة التقليدية لكشف الكذب في العصر الحديث أو ما يعرف بجهاز كشف الكذب Polygraph، وكيفية عمله وطرق استخدامه، ثم بيان ما أدخل على هذه التقنية من تطورات نتيجة لتطور الذكاء الاصطناعي، وذلك في مطلبين؛

- **المطلب الأول: التقنية التقليدية في كشف الكذب.**
- **المطلب الثاني: دور الذكاء الاصطناعي في تطور تقنية كشف الكذب.**

المطلب الأول: التقنية التقليدية في كشف الكذب (جهاز كشف الكذب) Polygraph

إن كانت بعض المجتمعات القديمة قد لجأت إلى الوسائل المتاحة وقتها أو لبعض الحيل في سبيل الوصول لكشف كذب المتهم، والتي لم تكن فعالة بشكل أكيد، فإن التقنية الحديثة لكشف الكذب التي بين أيدينا الآن ليست سوى تطور لبعض تلك الطرق القديمة التي تعتمد على دلالات جسدية ونفسية في الشخص لاستبيان مدى صدقه من كذبه.

لذلك ذهب البعض إلى أن تسمية التقنية التي نحن بصدد العرض لها بـ «كشف الكذب» تسمية مضللة وغير دقيقة إذ لا توجد تقنية لتحديد ما إذا كان الحديث الصادر من شخص معين كذباً أم صدقاً على وجه الدقة، وإنما تستخدم هذه التقنية ليستشف منها مدى خداع الشخص، موضوع الاختبار في ظروف معينة^(٩)، الأمر الذي رأينا معه العرض لكيفية عمل هذه التقنية الشهيرة بجهاز كشف الكذب، وصولاً لاستبيان ما إذا كانت بالنفعة المرجوة منها من عدمه.

والواقع كما مهدنا فإن تقنية كشف الكذب تعتمد على قراءة وتسجيل بعض العلامات الفسيولوجية بالجسد، حال وضع المستوجب تحت الاختبار، والتي تتمثل في معدل نبضات القلب، معدل التنفس، معدل تعرق الجسد ومعدل ضغط الدم^(١٠).

وبالقطع نرى أنه من الضروري أن يكون المستجوب في حالة عقلية وبدنية طبيعية متوازنة، غير خاضع لأيّة مؤثرات عقلية، حتى يتبين صدق التجربة.

وعن الطريقة الميكانيكية لعمل جهاز كشف الكذب بشكل عام، فتتمثل طريقة عمل الجهاز المذكور بشكل عام في قراءة معدل التنفس عن طريق قياس معدل حركة الشهيق والزفير من البطن والصدر، وكذا الأمر بالنسبة

^(٨)Susanne Weber, "The Hidden Truth: A sociological History of Lie Detection", Thesis submitted in fulfilment of the Ph.D. in Sociology, London School of Economics and Political Science, University of London, 2008, Page 40. / Christine S. Scott-Hayward, "Polygraphs", (2011). Polygraphs. SAGE Publications, Inc., <https://doi.org/10.4135/9781412994125>. Last Visit On 11/8/2023.

^(٩)David Levinson, "Forensic Polygraph", (2002). (Vols. 1-4). SAGE Publications, Inc., <https://doi.org/10.4135/9781412950664>. Last Visit Was On 14/8/2023.

^(١٠)د/محمد عبد العظيم عليوي، «دور جهاز كشف الكذب في التحقيق لكشف الواقعة الإجرامية»، مجلة كلية اليرموك، العدد ١ لسنة ٢٠٢١، ص ١٤.

لمعدل نبضات القلب وقياس التغيرات الجلدية والاختلافات الناتجة عن مقاومة الكهرباء والفائدة من ذلك تحسس الاختلافات التي تطرأ على الشخص وفقاً لكل سؤال في إفرازه للعرق وبالتالي معرفة درجة توتره من سؤال لآخر، ويتم نقل ورسم تلك القراءات بدقة على رسم بياني على ورقة بواسطة الجزء من الجهاز المسمى kymograph⁽¹¹⁾، مع الإشارة إلى أنه قد حدث تطور للجهاز المسمى "كيموجراف kymograph" مؤخراً إذ أضحت المخرجات تنقل على الحاسوب لترجم إلى مخرجات رقمية يحللها جهاز الحاسب الآلي⁽¹²⁾.

أما عن الطرق الفنية في استعمال جهاز كشف الكذب، فبعد التأكد من عدم خضوع المستجوب لأيّة مؤثرات عقلية، كما نوهنا سلفاً، علاوة على التيقن من عدم خضوع الشخص الخاضع للاختبار لتأثير أية مواد مخدرة أو مسكرة، فضلاً عن سلامة حالته الجسدية تماماً؛ فلا يكن مصاباً بأمراض ضغط الدم أو بادياً عليه التعرق لعدم التأثير على قراءات الجهاز، يتم بدء الاختبار، على يد خبير متخصص، وهناك مدرستان في استخدام جهاز كشف الكذب، حيث أن كليهما يستخدم ذات الجهاز إلا أن الاختلافات بينهما تكمن في الأسلوب المعتمد في استخدام الجهاز، ولتوضيح ذلك سنعرض لكل من الأسلوبين في الفرعين التاليين:-

الفرع الأول: أسلوب الخداع أو أسئلة التحكم (CQT) Deception Or Control question test

تجدر الإشارة في هذا المقام إلى أن هذه التقنية تعد الأكثر رواجاً واستخداماً في العالم عن الأسلوب الثاني الذي سنعرض له بعداً، حيث يعتمد هذا الأسلوب في استخدام تقنية كشف الكذب على الاستجابات الفسيولوجية للعواطف التي يبدئها الشخص الخاضع للجهاز على أسئلة محددة متعلقة بالموضوع محل التحقيق، وذلك بناء على استراتيجيات إثارة الخوف والتوتر لدى الشخص الخاضع للاستجواب، وسنعرض الآن لمراحل استخدام هذا الأسلوب، وتقييمه من -وجهة نظرنـا:-

مراحل استخدام الأسلوب

يتم استخدام الأسلوب على مراحل ثلاثة سنعرض لها على النحو التالي:-

المرحلة الأولى: وتسمى مرحلة المقابلة، حيث يتم مقابلة الخاضع للاختبار لتعريفه بالاختبار، ومحاولة التأثير عليه لإقناعه بأن الجهاز سيكشف أي كذب يبدّر منه، إذ أن تكوين هذه القناعة لدى الخاضع للاختبار تساعد في إظهار التوتر والخوف لديه.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة الاختبار، وفيها يتم خضوع الشخص للاختبار بوضعه على الجهاز السابق بيانه، وتوجيه الأسئلة إليه، والتي تكون من ثلاثة أصناف أولها المسماة الأسئلة ذات الصلة، وثانيها المسماة غير ذات الصلة، والثالثة الأخرى أسئلة المقارنة.

حيث إنه عن الأسئلة غير ذات الصلة بالموضوع محل الاختبار، فإنها تكون أسئلة عامة إلى حد كبير، ولا تتعلق بموضوع الاختبار مطلقاً، وإنما تتعلق بسيرة الشخص الممتحن وتصاغ بطريقة يكون الإجابة عليها بالنفي،

⁽¹¹⁾David E. Nagle, The Polygraph In The Workplace, op.cit, Page 48: 50.

⁽¹²⁾John Synnott, David Dietzel & Maria Ioannou (2015) A Review Of The Polygraph: History, Methodology And Current Status, Crime Psychology Review, 1:1, 59-83. Page 63.

مثال ذلك ان يكون الممتحن اسمه أحمد فيوجه إليه السؤال التالي/ هل اسمك سعيد؟ وتهدف هذه الأسئلة إلى رصد الإشارات العاطفية للصدق، أما أسئلة المقارنة فتلك التي يتم صياغتها للإجابة عليها بالإيجاب جميعاً، وذلك حتى يتم مقارنة ردود فعل المستجوب حيال الطائفتين من الأسئلة، وفي المرحلة الثالثة من الاختبار يتم توجيه الأسئلة ذات الصلة بموضوع الاختبار، مع محاولة الخبير مشغل الجهاز إثارة عواطف الممتحن، بإعلامه بكذبه في بعض الأسئلة، حتى يثير توتره وخوفه ومن ثم يظهر ذلك في الاختبار كله، ويسهل رصد تغيراته جسده الفسيولوجية^(١٣).

المرحلة الثالثة: تحليل نتيجة الاختبار، وبيان الأسئلة التي أثارت تغيرات عاطفية مشابهة لحالات الكذب على الأسئلة العامة وأسئلة المقارنة وصولاً لمناطق الكذب. ولذلك ذهب البعض إلى تسمية هذه التقنية بتقنية الكذب المحتمل^(١٤).

تقييم أسلوب CQT في كشف الكذب

اختلف العلماء كثيراً منذ سبعينيات القرن الماضي في مدى دقة «أسلوب الخداع» في كشف الكذب وجدواها، وإزاء ذلك أجرى العديد من علماء علم النفس عدة دراسات ميدانية، والتي من أبرزها تلك التي أجريت بمعرفة جمعية كشف الكذب الأمريكية؛ والتي انتهت إلى أن نسبة دقة هذه التقنية تتراوح فيما بين ٩٢٪ و ٩٨٪^(١٥)، في حين أجرى البعض دراسات ميدانية أخرى أسفرت عن نسب دقة أقل من تلك السالفة، وفي إطار هذه النسبة الضئيلة نسبياً من وجه نظر البعض، طلبت وزارة الطاقة الأمريكية من مجلس البحوث الوطنية بالأكاديمية الوطنية للعلوم الأمريكي إجراء دراسة حول دقة أسلوب الخداع، والتي توصلت إلى أن نسبة نجاح التقنية قاربت ٨٩٪ وهي نسبة ضئيلة للغاية لاعتماد التقنية في كشف الكذب^(١٦).

هذا علاوة على أن هذا الأسلوب في استخدام التقنية يعتمد كثيراً على مهارة مشغل الجهاز وقدرته على خلق جو من القلق حيال الأسئلة العامة وجعل المذنب أكثر قلقاً حيال الأسئلة ذات الصلة بالجريمة، وهذا يفسر شيوع استخدام هذا الأسلوب قبل المدانين بالجرائم الجنسية في الولايات المتحدة الأمريكية للتأكد من التعافي وإصلاح الجاني لدى الإفراج الشرطي^(١٧).

إلا أنه على الرغم من هذه الانتقادات التي تكاد تكون ذات أهمية، فإن هذا الأسلوب الأكثر انتشاراً في الأوساط العلمية، ونعيب عليه اعتماده بالكلية على كفاءة المشغل، مما قد يؤثر على صدق النتائج.

⁽¹³⁾ John Synnott, David Dietzel & Maria Ioannou, A Review Of The Polygraph: History, Methodology And Current Status, Crime Psychology Review, 1:1, 59-83, 2015, Page 68.

⁽¹⁴⁾ Brian L. Cutler, "Polygraph And Polygraph Techniques" (Ed.), SAGE Publications, Inc., Vol 1-2, 2008 <https://doi.org/10.4135/9781412959537>.

⁽¹⁵⁾ William G. Iacono, Gershon Ben-Shakhar, Current Status Of Forensic Lie Detection With The Comparison Question Technique: An Update Of The 2003 National Academy Of Sciences Report On Polygraph Testing, Law And Human Behavior, 2019, page 43.

⁽¹⁶⁾ William G. Iacono, Gershon Ben-Shakhar, op.cit, page 86.

⁽¹⁷⁾ E.H. Meijer & P.J. Van Koppen, Lie Detectors And the Law: The Use Of The Polygraph In Europe. In: D. Canter & R. Žukauskienė (Eds.), Psychology And Law: Bridging The Gap (Pp. 31-50). Aldershot: Ashgate. 2008, Page 27.

الفرع الثاني: أسلوب معرفة المجرم أو اختبار المعلومات الخفية (GKT أو CIT) Guilty the Test Information Concealed Or Test Knowledge

نتيجة للانتقادات التي طالت أسلوب الخداع CQT قدم العالم الأمريكي David Lykken عام ١٩٥٩ أسلوب محل العرض، وذلك بأن صمم الأسئلة على أساس الاستجابات الموجهة للمعلومات الخفية التي لا يعلمها سوى المتعنى بالاختبار.

مضمون هذا الأسلوب

قد اعتمد هذا الأسلوب على نظرية في علم النفس تسمى «الاستجابات الموجهة»، ويقصد بها أن الشخص الذي تكون لديه معلومة سابقة تجاه شيء ما تبدر منه استجابات أو ردود فعل بشأنها يستدل منها على سبق علمه بالشيء^(١٨)، مثال إذ كان أحدهم جالساً في قاعة وقام آخر من خلفه بالنداء على اسمه، فعلى الفور سيقوم بالنظر خلفه، إذ يتم استعمال ذات النظرية في مجال كشف الكذب.

ويتم استعمال هذا الأسلوب في كشف الكذب بإخضاع المستجوب للجهاز وسؤاله عن تفاصيل في الجريمة لا يعلمها أحد سوى الشرطة والجاني، مثال إذا كان التحقيق بشأن جريمة قتل شخص باستعمال أداء مطواة من النوع المسمى قرن غزال والأخبار الصحفية أعلنت مقتل الشخص دون بيان لكيفية حدوث الوفاة، فإذ يتم سؤال المستجوب عن كيفية إحداث الوفاة (طلق ناري، خنق، شنق، إغراق، طعن بسكين أو ذبح بمطواة قرن غزال)، وقياس ردود فعله حيال طرق الوفاة المذكورة فإذا ما تميزت ردة فعله في تلك الأخيرة وهي الوسيلة المستخدمة في القتل كان له صلة بالجريمة^(١٩).

تقييم أسلوب GKT في كشف الكذب

يبدو جلياً من القراءة السريعة لكيفية عمل هذا الأسلوب في كشف الكذب ومن اسمه حتى، اعتماده على المعلومات المسبقة التي قد تكون لدى المستجوب إن كان جانياً، ولديه معلومات مسبقة عن الجريمة محل الاستجواب، ويرى العديد أن هذا الأسلوب يمتاز عن سابقه بالدقة وانخفاض نسبة الخطأ، إذ توصلت إحدى الدراسات أجريت بالولايات المتحدة الأمريكية بأن نسبة الخطأ في استعمال هذا الأسلوب منخفض جداً لا ياد يكون ٥%^(٢٠).

وعلى الرغم من دقة نتائج هذا الأسلوب، فيرى البعض وجود نقاط ضعف فيه، حيث إنه يكون غير مجدي تماماً حال ما إذا كانت المعلومات عن الجريمة مسربة للإعلام، أو أن مسرح الجريمة غير محكم، أو لاتصال الجاني بمحل الجريمة بطبيعة عمله أو علاقته بالمجني عليه. ولذلك انتقد البعض هذا الأسلوب ووصفه بعضهم بالأسلوب الظرفي الذي لا يصلح لكافة الجرائم، خاصة إذا كانت الجريمة قد حظيت باهتمام إعلامي كبير، أو إذا كان المشتبه به البريء قد اكتسب معرفة بتفاصيل الجريمة أثناء مشاركته في التحقيق، أو إذا لم يكن لدى

⁽¹⁸⁾ John Synnott, David Dietzel & Maria Ioannou A Review Of The Polygraph, op.cit. Page 71.

⁽¹⁹⁾ E.H. Meijer & P.J. Van Koppen. Op.cit, Page 40.

⁽²⁰⁾ Gershon Ben-Shakhar And Maya Bar-Hillel, Trial By Polygraph: Reconsidering The Use Of The Guilty Knowledge Technique In Court. , op.cit. Page 533.

المحققين معرفة كافية بالجريمة، فإن تكنولوجيا المعلومات ليست ذات فائدة تذكر، وغالباً ما يستشهدون بالاستبيان الخاص بتحقيقات جهاز كشف الكذب الذي أجراه مكتب التحقيقات الفيدرالي الأمريكي التي أجراها Podlesney (١٩٩٥)، والتي خلص إلى أنه لا يمكن تطبيق CIT إلا في ١٣ ٪ من جميع الحالات، اللهم سوى في البلدان مثل اليابان التي تحكم إلى أقصى الحدود بمسارح الجرائم وما يتناوله الإعلام بشأن الجرائم، لذلك فهذا الأسلوب شائعاً جداً في اليابان إن لم يكن هو الأسلوب الأوحده^(٢١).

يرى البعض أيضاً أن الأسلوب غير فعال تماماً حالة نسيان الجاني بعض التفاصيل التي يتم الاعتماد عليها في الاختبار، مثال حالات التشوه الذهني أو الصدمات النفسية للجاني أو الشاهد بعد الحادث^(٢٢).

وتجدر الإشارة إلى أنه في دراسة أجريت من منظمة أبحاث الطب الشرعي بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٧ على ثمانين دراسة بحثية حول صحة وموثوقية اختبار جهاز كشف الكذب الذي تم إجراؤه منذ عام ١٩٨٠، تم تحليل ٦٣٨٠ فحصاً لجهاز كشف الكذب. وتبين أن دقة اختبارات جهاز كشف الكذب تتراوح بين ٨٠ ٪- ٩٨ ٪، مما دفع بعض النقاد إلى التأكيد على أن هامش الخطأ في اختبارات جهاز كشف الكذب غير مقبول^(٢٣).

وفي رأينا، فإننا نشايح الرأي القائل بأن هذا الأسلوب في كشف الكذب يبدو أكثر دقة وأكثر قبولاً، وذلك لاعتماده على نهج سيكولوجي كامن في المعرفة الخفية لدى الخاضع للاختبار، خاصة وأنه يعتمد اعتماد كلي على المعرفة المسبقة بتفاصيل الجريمة محل الاختبار، فلا يوجد مرحلة المقابلة وتمهيد المستجوب بأسئلة عامة لقراءة ردود فعله عليها، هذا علاوة على عدم اعتماد هذا الأسلوب على الخوف أو الخداع^(٢٤). إلا أنه من جهة أخرى، من العسير استخدامه لدى الإفراج الشرطي، وذلك لاختلاف أغراض الاختبار في هذه الحالة، على النحو الذي سنعرض له في محله.

المطلب الثاني: دور الذكاء الاصطناعي في تطور تقنية كشف الكذب

لقد استعرضنا سابقاً، التقنية التي ظلت مستخدمة إلى وقت قريب جداً في اكتشاف الكذب والتي اعتمدت على جهاز ميكانيكي يستخدم لقراءة بعض العلامات والتغيرات الفسيولوجية في المستجوب كما بيئنا، أياً كانت الأسلوب العلمي المستخدم، أما ما حدث في الآونة الأخيرة بعد الثورة التكنولوجية التي شهدتها البسيطة، فقد أحدث تطوراً جديراً بالاهتمام في شأن كشف الكذب.

إذ ساهم الذكاء الاصطناعي في تطور هذه التقنية لحدود بعيدة جداً، على النحو الذي سنعرض له، إلا أنه يتعين علينا بدءاً التعرض لتعريف الذكاء الاصطناعي، ثم تبين بعض نظم الذكاء الاصطناعي المستخدمة في كشف الكذب وكيفية عملها، في الفرعين التاليين.

⁽²¹⁾John Synnott, David Dietzel & Maria Ioannou , op.cit. Page75.

⁽²²⁾Honts, C. R. The Psychophysiological Detection Of Deception, In P. Granhag And L.Strömwall (Eds.) Detection Of Deception In Forensic Contexts. London: Cambridge University Press 103-123,2004, Page 106.

And Gershon Ben-Shakhar And Maya Bar-Hillel, Trial By Polygraph: Reconsidering The Use Of The Guilty Knowledge Technique In Court, Law And Human Behavior, Vol. 26, No. 5, October 2002. , op.cit. Page 13.

⁽²³⁾Sex Offender Polygraph Examination: An Evidence-Based Case Management Tool for Social Workers, Journal Of Evidence-Based Social Work · October 2009, Page 6.

⁽²⁴⁾Gershon Ben-Shakhar And Maya Bar-Hillel, Trial By Polygraph: Reconsidering The Use Of The Guilty Knowledge Technique In Court, Law And Human Behavior, 26(5):527-41, October 2002, Page 543.

الفرع الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي Artificial Intelligence

لعل أول من اصطلح الذكاء الاصطناعي هو العالم جون مكارثي في خمسينيات القرن الماضي بأن أطلق عليه «العلم الهندسي الذي يقوم بإنشاء آلات ذكية وخاصة في مجال أو برنامج حاسب آلي»^(٢٥).

ولقد ذهب البعض في تعريفه للذكاء الاصطناعي بشكل عام، بأنه نظم للبرمجة يتم تصميمها من خلال عنصري بشري، وتعمل بشكل معقد، في العالم الحقيقي أو الرقمي من خلال جمع معلومات، وتحليل بيانات، ومعالجة المعلومات المستنبطة منها، واتخاذ إجراءات تقنية لتحقيق هدف معين^(٢٦).

وعرفه البعض الآخر بأنه أحدث علوم الحاسوب المعتمدة على وسائل متطورة لتنفيذ مهام والقيام باستنتاجات تكاد تتشابه مع الذكاء البشري، وعرف أيضاً بأنه طريقة تحاكي الذكاء الإنساني عن طريق التقنيات التي تعتمد على البرمجة وعلى وجه الخصوص أنظمة الحاسب الآلي. وأيضاً تعرف بأنه فرع العلوم الذي يعتمد على دراسة وإعداد برامج للحاسبات بهدف تنفيذ أعمال تستخدم تقنيات ذكية للقيام بأعمال تحاكي الذكاء البشري^(٢٧).

وذهب بعض الفقه إلى أنه التعلم الآلي المعتمد على المعرفة الذي يقوم به الحاسوب الآلي، المتعمد على أساسين أولهما جمع البيانات من أجل الحصول على استنتاجات بيانية، وثانيهما السماح بالوصول إلى قرارات تقنية مستقلة^(٢٨). وبعض المتعمقين في دراسات الذكاء الاصطناعي، عرفه بأنه تقنية تمكن الآلات من تقليد المهارات البشرية المعقدة المختلفة^(٢٩).

وعرفه البعض بأنه الآلات التي تعد نماذج تقنية متطورة، في الواقع العملي، المعتمدة على ذاتها بطريق التعلم الآلي المعدة ببرامج لهذا الغرض^(٣٠). ولعلنا نلاحظ من بعض التعريفات الأخيرة، ظهور ما يشير إلى مصطلح أكثر حداثة من الذكاء الاصطناعي ذاته، ألا وهو الذكاء الاصطناعي التوليدي Generative Artificial intelligence أو ما يُشار إليه اختصاراً بـ GAI .

ولقد عرفه البعض بأنه «ذكاء اصطناعي مبتكر يعتمد بشكل أساسي على تقنيتي (جمع البيانات الضخمة، والتعلم الآلي العميق)، بما يمكنه من أداء عمله بقدر كبير من الاستقلالية، فيقوم بإنشاء نص أو محتوى مبتكر»^(٣١).

^(٢٥) محمد إبراهيم إبراهيم حسانين، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقه، دراسة تحليلية تأصيلية، المجلة القانونية كلية الحقوق، جامعة القاهرة فرع الخرطوم، مجلد ١٥ عدد ١، فبراير ٢٠٢٣، ص ١٨٢، ١٨٣.

^(٢٦) محمد محمد عبد اللطيف، المسؤولية عن الذكاء الاصطناعي، بين القانون الخاص والعام، بحث مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات (المؤتمر السنوي العشرون)، من ٢٢-٢٤ مايو ٢٠٢١، كلية الحقوق جامعة المنصورة، ص ٥.

^(٢٧) مجدولين رسمي بدر، المسؤولية المدنية الناشئة عن استخدام الذكاء الاصطناعي في التشريع الأردني، رسالة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٢، ص ١٣.

^(٢٨) Miguel A.Cardona, Roberto G. G. Rodriguez, Kristena Ishmael, Artificial Intelligence and The Future Of Teaching And Learning, Insights And Recommendations, Office Educational Technology, May 2023, Page1.

^(٢٩) H. Sheikh Et Al., Mission Ai, Research for Policy, Artificial Intelligence- Definition And Background, Russell & Norvig, 2020 Page 14.

^(٣٠) د. مها يسري عبد اللطيف عبد اللطيف نصار، المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي، المجلة القانونية (مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، العدد ١٧ الإصدار السابع أغسطس ٢٠٢٣، ص ١٤٩٠.

^(٣١) د. مروه عبد السلام أبو العلا الطحان، الإشكاليات القانونية للذكاء الاصطناعي التوليدي GAI في ظل قيود حق المؤلف وحماية البيانات الشخصية، دراسة مقارنة، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الأول، سنة ٦٧، يناير ٢٠٢٥، ص ١٣١٤.

وفي رأينا، وفي ضوء خلو التشريع المصري من تعريف محدد للذكاء الاصطناعي بشكل عام، يمكن لنا استخلاص مفهوم الذكاء الاصطناعي في إطار بحثنا، بأنه التقنية المستخدمة بواسطة الحواسيب التي تعتمد على محاكاة الذكاء البشري، من خلال التشبع بمعلومات معينة وإجراءات بعض العمليات الحسابية والتحليلية لهذه المعلومات وفقاً للبرمجة الخاصة بالتقنية وصولاً لمخرجات تمثل منتج نهائي.

الفرع الثاني: استخدام الذكاء الاصطناعي (AI) في كشف الكذب

في ضوء تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي التي طالت سائر مجالات الحياة اليومية للبشر، فقد طورت تقنيات الذكاء الاصطناعي في كشف الكذب، فلم يعد الأمر متوقفاً على الأجهزة الميكانيكية لكشف الكذب التي تعتمد على قراءة تغيرات الجلد وضغط الدم، بل بدء الاعتماد على الحاسب الآلي المطور عن طريق استعماله لقراءة علامات جسدية أخرى بجسد المستجوب وبطرق أيسر وأسرع للاستدلال منها على الكذب من عدمه، عوضاً المتعارف عليه بالتقنية التقليدية، ومن هنا استعمل مؤخراً الذكاء الاصطناعي لقراءة قسّمات الوجه ووميض العين، علاوة على التحليل للتردد الصوتي والتحليل اللغوي وحركات الجسم في تبين الكذب^(٣٢).

وفي سبيل ذلك سارع العديد من الباحثين والشركات المختلفة حول العالم في تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي لاستخدامها في العديد من الحالات حتى تلك المتعلقة بالعمل اليومي والاستخدام للعمال بالشركات الخاصة، والتوظيف ببعض الجهات الحكومية العادية أو تلك الاستخباراتية والعسكرية في العديد من الدول.

وبغض الطرف عن مجالات الاستخدام -إذ أنها ليست كلها محللاً لبحثنا هذا- فإننا سنعرض على عجلة الأشكال الحديثة من تطوير الذكاء الاصطناعي في تطوير تقنية كشف الكذب.

تقنية كشف حركة العين Eye detection

لقد ظهرت على الساحة تقنية بسيطة الاستخدام، وهي التي تعتمد فقط على قراءة الحاسوب لحركات العين فقط، والتي يمكننا تعريفها بأنها التقنية التي تعتمد على تتبع حركة العين؛ لدراسة بعض الإشارات التي يمكن أن يُستقى منها كذب الشخص أو صدقه.

وتعتمد هذه التقنية على تتبع حركات العين، لقياس نمط التحديق، وتسجيل لحظات تركيز العين على نقاط معينة، وانتقالها من نقطة لأخرى، وذلك بواسطة كاميرات أو نظارات تتبع العين، وذلك لتسجيل نقاط تركيز العين أثناء سؤال المستجوب أسئلة معينة، وصولاً للنقاط التي تتوجه إليها عينيه حال إجابته على تلك الأسئلة، إذ أن الشخص الكاذب تكون حركات عينيه أسرع من المعتاد، فضلاً عن تحاشي النظر إلى الأماكن التي لها علاقة بمحور الحديث، على عكس الصادق الذي يربط حديثه بنظرات عينيه إلى الأشياء التي تكون محور هذا الحديث، بما يعرف برابط العين والعقل Eye-Mind Link^(٣٣).

⁽³²⁾ Rahman, H. A., M. Qasim Shah, & Faheem Qasim. Artificial Intelligence Based Approach To Analyze The Lie Detection Using Skin And Facial Expression: Artificial Intelligence Using Skin And Facial Expression. Pakistan Journal Of Emerging Science And Technologies (Pjest), 4(4). Page 3.

⁽³³⁾ Carter, E. C., & Luke, T. J. Using eye-tracking to understand deception detection: How decision makers attend to behavioral cues. Journal of Applied Research in Memory and Cognition, Vol 9 No 3, 2020, pages 5-6.

ومن الجدير بالذكر أن هذه التقنية قد شاع استعمالها في الولايات المتحدة الأمريكية من قبل الشرطة، بل وفي بعض المجالات المدنية أيضاً، إذ استخدمت شركة الشحن الشهيرة فيديكس في عمل مقابلات لسائقين جدد لديهم سوابق إجرامية، للتأكد من أنهم حقاً راغبين في العمل ولم يتقدموا للعمل للسرقة فقط، بل وقد اتسع نطاق استخدام هذه التقنية من قبل شركة مكدونالدز الشهيرة في اختبارات المتقدمين للعمل لديهم في الولايات المتحدة الأمريكية⁽³⁴⁾.

تقنية الإجهاد الصوتي (VSA) (Voice Stress Analysis)

عمل البعض على ابتكار تقنية تعتمد في كشف الكذب على تحليل الإجهاد الصوتي للشخص المستجوب، وذلك من خلال الكشف عن الإجهاد في عضلاته الجاهزة للاستجابة عندما يتفاعل جسمه، بسبب التوتر في الجهاز التنفسي والأنسجة، حيث تؤثر هذه العوامل أيضاً على الصوت. ونتيجة لذلك، يمكن اكتشاف الإجهاد عبر الصوت وتحديد مقاطع الكذب، وهذا التقنية تسمى (Voice Stress Analysis) (VSA)، والتي يمكن تعريفها بأنها تلك التي تعتمد على دراسة السمات الصوتية غير اللغوية أثناء الكلام مثال طبقة الصوت والترددات الدقيقة في نبراته، والتغيرات غير الإرادية الناتجة عن التوتر أو القلق؛ بهدف كشف المؤشرات المرتبطة بالضغط النفسي أو الكذب⁽³⁵⁾.

حيث إن الشخص الكاذب يظهر كذبه لدى التقاط التوتر في الصوت لدى الإجابة على سؤال ما بعينه، وهذا أيضاً في ضوء استخدام الحاسب لأساليب التعلم الآلي التي اعتمدت على مجموعة الخوارزميات الذي يغذى به، والتي تساعد على فصل الأشخاص المصابين بالتوتر حال الاختبار والذي يظهر التردد في أصواتهم ليس للكذب وإنما للتوتر، وهنا يمكن أن نرى بحق مدى التطور الذي أحدثه الذكاء الاصطناعي في تطوير هذه التقنية، وادعى مطور هذه التقنية إلى أن نسبة دقتها تقارب 97٪، مع اقتراح مطوري هذه التقنية إضافة بعض المستكشفات الأخرى علاوة على التحليل الصوتي وذلك للتأكد من عمل التقنية بشكل أكثر ثقة وفعالية⁽³⁶⁾.

تقنية التعلم الآلي فائق السرعة Extreme learning machine

هناك تقنية أخرى من تقنيات الذكاء الاصطناعي لكشف الكذب، حيث طور البعض خلالها، أنظمة أخرى تعتمد على الذكاء الاصطناعي في كشف الكذب والمسماة (التعلم الآلي فائق السرعة) المشار إليها اختصاراً بالأحرف (ELM)، المتمثل في تحليل مخطط إشارات العين ومخطط الدماغ الكهربائي، عن طريق تغذية الحاسوب بخوارزميات تتيح للحاسب الآلي جمع وتحليل البيانات في ضوء بعض الاختبارات البسيطة لتدريب الآلة على التحليل، علاوة على قدرة الذكاء الاصطناعي في ضوء التطور الحاصل في التعلم الآلي للحاسوب في تطوير مهاراته تلقائياً في تحليل البيانات والقدرة على تحليل البيانات والفوارق بين الكذب وقول الحقيقة، ولقد ذهب البعض

⁽³⁴⁾Jo Ann Oravec, From Polygraphs to Truth Machines: Artificial Intelligence In Lie Detection, Critical Humanities . January 2024, Page 11.

⁽³⁵⁾James D. Harnsberger, Harry Hollien, Camilo A. Martin, and Kevin A. Hollien, Stress and Deception in Speech: Evaluating Layered Voice Analysis, J Forensic Sci, May 2009, Vol. 54, No. 3, page 1.

⁽³⁶⁾Fatma M. Talaat, Explainable Enhanced Recurrent Neural Network For Lie Detection Using Voice Stress Analysis, Multimedia Tools And Applications (2024) 83:32277–32299, Page 32278, 32279.

إلى أن الدراسات الحديثة التي أجريت على هذه التقنية أثبتت دقتها بنسبة تصل إلى ٩٧٪^(٣٧).

بل أن البعض طورها للتركيز على تقنية تعتمد على التركيز على إشارات الدماغ EEG مع التركيز على ٣٠٠ P وهي إشارة دماغية تظهر حينما يعرض على المستجوب معلومات مألوفة، مما قد يساعد في الكشف عن الكذب عند تحليل هذه الإشارات باستخدام خوارزميات فائقة السرعة، وتجدر الإشارة هنا إلى قيام البعض باستخدام هذه التقنية بإجراء تجربة علمية باستخدام هذه التقنية من خلال اختبار GKT - سابق الإشارة إليه- بهدف تحسين تقنية كشف الكذب باستخدام ELM،

ولقد ظهر من خلال نتائج تلك التجربة نسبة دقة في كشف الكذب فاقت ٩٨٪^(٣٨).

ولقد أجريت العديد من الأبحاث العلمية منذ عام ١٩٩٤ خاصة بكل من العلامات السابقة في جسد الخاضع للاستجواب، فأجريت العديد من الأبحاث حول حركات العين وحدها في استخلاص الكذب من عدمه، إذا تبين أن الشخص الكاذب تتسع حدقة عينه لدى الكذب مثلاً، وأجريت أخرى على مستويات التردد الصوتي للأشخاص، بل وأجريت دراسات حول المفردات اللغوية التي تكون أكثر استعمالاً في الكذب، وفي دراسة حديثة تبين أن الإجابة الكاذبة تحتاج لوقت أطول من الإجابة الصادقة، كون الكاذب في حاجة دائماً لرواية تبدو محبوبة ومتناسكة مع بعضها بعضاً.

ولعل هذه الأبحاث هي ما دعت البعض إلى محاولة إنتاج روبوت قادر على تحليل العلامات السابقة وصولاً لكشف الكذب، وبالفعل أجريت دراسة سلوكية كبدائية للوقوف على ما إذا كان سلوك الشخص الخاضع للاختبار يختلف إذا كان المحاور معه بشراً أم روبوت إذ أحضر مجموعة من المتطوعين وتم اطلاعهم على تفاصيل جريمة قتل ووكل بعضهم بدور الكاذبين لمحاولة تضليل العدالة وإفلات الجاني من العقاب، والبعض الآخر كان دورهم قول الحقيقة، وأجرى الاختبار مرة مع أشخاص، ومرة مع الروبوت المسمى Icube وكانت النتائج أن الأشخاص يبدون ذات ردود الفعل أمام الروبوت وأمام البشر، وبعد التجربة السابقة تم استخدام عدة خوارزميات لبرنامج ذكاء اصطناعي وأجريت التجربة على عدد ٢٨ مشارك عن طريق اطلاعهم على الجريمة المذكورة عن طريق فيديوهات وأرتدى الخاضعون للتجربة نظارات خاصة لتسجيل عيون المشارك نظارات Eyetracker Tobii حيث تم استخدام هذه النظارات لتسجيل اتساع حدقة العين وحركات العين، بتردد ١٠٠ هرتز، علاوة على استخدام كاشف للنشاط الصوتي (VAD WebRTC) استخدمت للكشف عن علامات الكلام المختلفة على الأجزاء المجزأة من الصوت في مقابلة المشارك، لتحديد أوقات الإجابة على الأسئلة، وقد أسفرت التجربة التي تم إعادتها أكثر من مرة إلى نجاح هذه التقنية في الكشف عن الكذب بنسب تتراوح بين ٦٥ إلى أكثر من ٨٠٪^(٣٩).

(37) Sreeja Kumari, Arya J Nair 2, Sandhya, A Review Of Lie Detection Techniques, International Research Journal Of Engineering And Technology (IRJET) E-ISSN: 2395-0056 Volume: 09 Issue: 08 | Aug 2022, Page1.

(38) Junfeng Gao, Zhao Wang, Yong Yang, Wenjia Zhang, Chunyi Tao, Jinan Guan, Nini Rao, A Novel Approach for Lie Detection Based on F-Score and Extreme Learning Machine, PLoS ONE B(6): e64704, 2013, PAGE 1, 7.

(39) Gonzalez-Billardon J, Aroyo AM, Tonelli A, Pasquali D, Sciutti A, Gori M, Sandini G And Rea F (2019) Can A Robot Catch You Lying? A Machine Learning System To Detect Lies During Interactions. Front. Robot. AI 6:64. | Volume 6 | Article 64. July 2019, Pages 3-4

وفي رأينا، ومما سلف، يبين لنا بالغ الأثر الذي أحدثته تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في تعزيز وتحديث تقنية كشف الكذب، إذ لم يعد الجهاز التقليدي الصورة الوحيدة للتقنية، مثلما كان الأمر في السابق، بل أضحت هناك صوراً جديدة تعتمد على تقنيات متطورة أدق في النتائج وذات موثوقية أعلى، وذلك لتقليل الاعتماد في كذب الكذب على العنصر البشري، إذ يتم الاعتماد، بشكل شبه كامل على أدوات حديثة موضوعية في تقييمها للكاذب من الصادق، الأمر الذي نرى منه أنه لا مانع من تطبيق تقنية كشف الكذب في المجال الجنائي بعدما طورت إلى هذه الدرجة.

وهذا ما دعا البعض إلى القول بأنه «في ضوء التقدم السريع للتقنيات الحديثة للذكاء الاصطناعي في كشف الكذب وبراعتها ودقة نتائجها، قد يتم الاستغناء نهائياً عن جهاز Polygraph أي التقنية التقليدية لكشف الكذب الذي ظل مستخدماً لمائة سنة تقريباً»^(٤٠).

من هنا كان علينا أن نتطرق الآن في الشق الثاني من بحثنا إلى التعرض لمدى مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في مصر، وفي الأنظمة التشريعية محل المقارنة.

المبحث الثاني: مشروعية تقنية كشف الكذب في مصر وبعض النظم القانونية المقارنة

تمهيد وتقسيم

من المعلوم للكافة أن المتهم والمحكوم عليه كذلك، له سائر الحقوق والحريات التي يتمتع بها الأشخاص كافة -الهم سوى فيما يتعارض مع تقييد حريته- علاوة على حمايته بعدد من الحقوق التي لا حاجة لنص تشريعي أي كان درجته وسموه إلى ترديدها، وهو ما دعا المجتمع الدولي للتأكيد عليها مراراً في العديد من المواثيق الدولية مثال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية^(٤١).

علاوة على أن كافة الدساتير في العالم الحديث تعتمد إلى التأكيد عليها بتضمينها نصوصها صراحة، ويتناولها المشرع العادي بالتنظيم، لإعمال الموازنة بين مقتضيات المصلحة العامة وهذه الحقوق والحريات، وبالطبع تختلف النظرة في تنظيم العديد من الحقوق والحريات بشكل عام من مجتمع لآخر ومن نظام قانوني لغيره، تبعاً لعدة عوامل، لسنّا في حاجة لذكرها في هذا المقام.

ولعل أول الحقوق المكفولة للمتهم ورأسها؛ الحق في الدفاع والذي قد يندرج عنه أو يسبقه الحق في الصمت -بحسب التصنيف الفقهي له- وقد يرى البعض أن استخدام تقنية كشف الكذب حيال المتهم أو المحكوم عليه في مرحلة لاحقة على المحاكمة، يعدا خرقاً وإهداراً للحقين المذكورين، والبعض الآخر لا يرى ذلك مطلقاً والبعض يقف موقف وسطاً بين كليهما.

ومن هنا كان علينا أن نعرض لمدى مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في مصر في إطار هذين الحقين من ناحية، ثم العرض لمدى مشروعية هذه التقنية لدى بعض النظم المقارنة، مثل الولايات المتحدة الأمريكية،

⁽⁴⁰⁾Jo Ann Oravec, From Polygraphs To Truth Machines: Artificial Intelligence In Lie Detection, Op.Cit Page 16.

^(٤١)المواد من ٧، ١٠ و ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، باريس عام ١٩٤٨، والمواد من ٩ حتى ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٦٦.

وعلى الصعيد الأوروبي، تخيرنا أنموذجين للمقارنة، هما المملكة البلجيكية والمملكة المتحدة، سواء في الإثبات الجنائي، أو لدى الإفراج الشرطي، وذلك على النحو الذي سنفصل له على مطلبين؛

- **المطلب الأول:** مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في النظام القانوني المصري.
- **المطلب الثاني:** استخدام تقنية كشف الكذب في بعض الأنظمة القانونية المقارنة.

المطلب الأول : مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في النظام القانوني المصري

تمهيد

في الحقيقة أنه قبل البحث في مدى مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب، يتعين أولاً تحديد الغاية من استعمال التقنية والمرحلة المراد استخدامها فيها من مراحل الدعوى الجنائية، حتى يكون البحث دقيقاً ومنتهياً إلى نتائج منطقية متسقة. فيثور التساؤل حول المرحلة التي يجوز فيها استخدام هذه التقنية، من مراحل الدعوى الجنائية!

الإجابة على هذا التساؤل يقتضي بدايةً تحديد الغاية من استخدام التقنية، ومن ثم كان علينا أن نتخير المرحلة المناسبة لذلك الاستخدام من مراحل الدعوى الجنائية، فأما عن الغاية، فإن التقنية قد تستخدم إما لاستخلاص الدليل الجنائي -إدانة أو براءة-، أو لخدمة أغراض الإفراج الشرطي في مرحلة ما بعد الإدانة.

وأما عن المرحلة الأولى التي تستخدم فيها هذه التقنية من مراحل استقاء الدليل الجنائي، فإن ذلك يحتاج إلى بعضاً من الإيضاح.

إذ أنه لما كانت مرحلة الاستدلال مرحلة تمهيد للتحقيق الابتدائي والمحكمة، ولا تهدف في الأصل جمع الأدلة لسلطة التحقيق الابتدائي -قاضي التحقيق والنيابة العامة- إذ أنها محض تمهيد من مرحلة الاستقصاء توطئة للتحقيق الابتدائي^(٤٢)، فضلاً عن الحظر القانوني لمأموري الضبطية القضائية في مرحلة الاستدلال عن أية أعمال ماسة بالحرية -اللهم سوى في حالة التلبس استثناءً-^(٤٣)، علاوة على حظر استجواب مأموري الضبط القضائي للمتهم، ذلك أن استخدام تقنية كشف الكذب تعد من أعمال الاستجواب كونها تعد مواجهة للمتهم بما في الأوراق من أدلة^(٤٤).

وفي رأينا أنه أضحى واضحاً جلياً حظر استخدام تقنية كشف الكذب في مرحلة الاستدلال بالحال الذي عليه قانون الإجراءات الجنائية المصري، ونحن نتفق مع ذلك الحظر، كضمانة للمتهم لعد العسف بحرياته، ورغبةً منا في تضييق نطاق استعمال تلك التقنية المستحدثة، بما يحقق فعاليتها، دون إفراط أو تفريط.

^(٤٢) د/ رمسيس بهنام، الإجراءات الجنائية تأصيلاً وتحليلاً، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط ١٩٨٤، ص ٤٣٨.

^(٤٣) د/ أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، الكتاب الأول، دار النهضة العربية ط ١٥، ص ٦٦٩.

^(٤٤) إذ أنه من المستقر عليه في قضاء النقض في تعريف الاستجواب المحظر على مأموري الضبط أنه « الاستجواب الذي حظره القانون على غير سلطة التحقيق هو مجابهة المتهم بالأدلة المختلفة قبله ومناقشته مناقشة تفصيلية كيما يفندوها إن كان منكراً للتهمة أو يعترف بها إن شاء الاعتراف»، أنظر الطعن رقم ١٦٩٩٥ لسنة ٩٢ قضائية، الصادر بجلسته ٢٠٢٤/٢/١٣.

أما عن مرحلة المحاكمة فإنه لا يسعنا في الحديث عن مدى جوازيه استخدام التقنية خلالها سوى الإشارة إلى الحظر القانوني الوارد بنص المادة ١/٢٧٤ من قانون الإجراءات الجنائية، الخاص بحظر استجواب المحكمة للمتهم سوى بموافقة الصريحة، ومن ثم فيمتنع على المحكمة استخدام هذه التقنية قبل المتهم كونها تعد من إجراءات الاستجواب المحظورة قانوناً، ونشير في هذا المقام إلى أن هذا الحظر عاماً على محكمة الموضوع بغير تفرقة بين محكمة أول درجة أو محكمة الاستئناف مشايعة للفقهاء الذي ذهب إلى نقد اتجاه محكمة النقض في قصر الحظر على محكمة أول درجة، كون الحظر ورد بين نصوص الخاصة بالإجراءات أمام محكمة أول درجة، إذ يذهب هذا الرأي إلى عمومية الحظر لوروده في الأحكام العامة لسير التحقيق النهائي وخلو القانون من استثناءه على محكمة أول درجة نصاً^(٤٥).

ومما سلف يتبين لنا بجلاء أن المرحلة التي يشرع بها استخدام تقنية كشف الكذب في استقاء الدليل الجنائي من مراحل الدعوى الجنائية، هي مرحلة التحقيق الابتدائي، على الرغم من أن استخدامها هنا، قد يثير لدى البعض شبهة عدم المشروعية، هذا خلاف استخدام التقنية بعد الإدانة لدى الإفراج الشرطي، والتي لا تكاد تثير إشكاليات جادة خاصة في مدى مشروعيتها، ومن ثم كان علينا التعرض لهذا وذاك في الفرعين التاليين.

الفرع الأول: مشروعية تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي، وفقاً للدستور والقانون المصري

في رحلة البحث حول مدى مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي بشكل عام وفي مرحلة التحقيق الابتدائي بشكل خاص، فإنه يتعين علينا البحث، فيما إذا يتعارض استخدام التقنية مع بعض الحقوق الدستورية الجنائية للمتهم بشكل خاص، ثم بيان ما إذا ما وجد حظراً صريحاً على استخدام هذه التقنية في قانون الإجراءات الجنائية المصري من عدمه، وفي الحال الأول بيان مدى تعارض استخدام هذه التقنية مع المبادئ العامة لقانون الإجراءات الجنائية المصري، وهو ما سنعرض له تفصيلاً في هذه البحث.

فبادئ ذي بدء لما كانت الدساتير في العصر الحديث -ومنها الدستور المصري الحالي- تراعي أن تضمن نصوصها التأكيد على كفالة الحقوق الأساسية للإنسان بصفة عامة وللمواطن بصفة خاصة، فقد راعي الدستور المصري التأكيد على كفالة بعض الحقوق لفئة قد تكون معرضة لإهدار بعض حقوقها العامة، وهي فئة المتهمين، لذلك أرسى الدستور لحقوق جنائية دستورية يتعين على المشرع العادي كفالتها في التشريع، ومما يعيننا في هذا المقام حقين دستوريين جنائيين قد يبدو من ظاهر الأمر تعارض استخدام تقنية كشف الكذب معهما، لذلك سنعرض لهما في هذه الدراسة، وسنبحث مدى تعارض استخدام تقنية كشف الكذب معهما.

ومن ناحية أخرى وفي ضوء خلو قانون الإجراءات الجنائية من حظر لاستخدام تقنية كشف الكذب في مراحل الدعوى الجنائية، فإنه كان علينا البحث في إمكانية استخدام هذه التقنية في إطار المبادئ العامة لقانون الإجراءات الجنائية المصري من عدمه، على النحو الذي سورد لاحقاً.

أولاً: مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب، وفقاً لحقي الدفاع والصمت

لما كنا قد عرضنا أن المرحلة المعنية باستخدام تقنية كشف الكذب من مراحل الدعوى الجنائية هي التحقيق

(٤٥) د/ أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص ١٢٨٥.

وحيث إنه لما كان المشرع الدستوري قد ضمن بالوثيقة الدستورية عدداً من الحقوق التي يتمتع بها المتهم، والتي يتعين بالطبع إعمال بعضها بغير حاجة لتنظيم تشريعي - طالما كان طبيعتها تقبل التطبيق الذاتي بغير حاجة لتشريع - إلا أن اثنين من هذه الحقوق قد يبدو ظاهرياً تعارضها مع استخدام تقنية كشف الكذب في استخلاص الدليل الجنائي، وهما حقى الدفاع والصمت، وسنوضح ذلك فيما يلي:

التعريف الاصطلاحي للحق في الدفاع

اصطلحه بعض الفقه بأنه «الحق الطبيعي للشخص المتهم أو المشتبه فيه بارتكاب فعل أو امتناع مجرم، باستعمال وسيلة أو أكثر من الوسائل التي يضعها القانون تحت تصرفه، أو تلك التي لم ينص عليها وبالكيفية التي يرى أنها تحقق مصلحة محققة له في نفي أو رد الاتهام الذي نسب إليه، وتفنيده دون أن يشكل ذلك الاستعمال فعل من الأفعال المجرمة، أو هي كل وسيلة إجرائية تهدف إلى تمكين المتهم أو المشتبه فيه في رد الاتهام أو تفنيده»^(٥٠).

وعرفه البعض بأنه «هو مجموعة من الضمانات الممنوحة للشخص الذي يوجه إليه الاتهام والذي يفترض مخالفته لأحكام قانون العقوبات؛ ليحتمي بها من كل اعتداء، أو تهديد خلال مرحلة الاشتباه، أو الاتهام، بحيث يتمكن من ممارسة بعض الإجراءات التي من شأنها دحض التهم المنسوبة إليه ونفي الادعاء الموجه إليه»^(٥١).

وذهب بعض الفقه في أنه حق المتهم في مواجهة الأدلة التي قدمتها النيابة العامة إثباتاً للجريمة، والحق في ضحدها بأدلة النفي، اعتباراً بمبدأ دستوري آخر هام، وهو أن الأصل في الإنسان البراءة^(٥٢). على الرغم من أن بعض الفقهاء قصرُوا حق الدفاع على الحق في تمثيل محام للمتهم في إجراءات التحقيق والمحاكمة^(٥٣)، إلا أن البعض الآخر كما نوهنا قد تدارك ذلك بأن ضمن تعريفه كفالاته للمشتبه به.

وعلى الرغم من تعدد التعريفات وغفلة بعضها من استطالة الحق في الدفاع لمرحلة جمع الاستدلالات، إلا أنها جميعها تدور في فلك واحد ألا وهو تمكين المشتبه فيه أو المتهم في درء سهام ما أثير قبله أو أتهم فيه صراحة، وعليه يمكن لنا وضع تعريف عام لحق الدفاع في ضوء ما تقدم بأنه الحق الذي يتيح للمتهم أو المشتبه فيه -مرحلة جمع الاستدلال- استخدام كافة الوسائل المتاحة له في سبيل استبعاد شبه الجريمة المثارة قبله، أو إثبات براءته.

وقد اضطرت أحكام المحكمة الدستورية العليا على تأكيد حق الدفاع دون أن تحدد له أطر معينة، وأكدت في العديد من أحكامها على أن الحق في الدفاع يتمثل في كفالة القانون للمتهم نفي الجريمة الموجهة إليه بسائر الوسائل التي يقدر مناسبتها وفقاً للقانون^(٥٤)، وتأكيد استطالة الحق في الدفاع لمرحلة التحقيق الابتدائي، بل في مرحلة الاشتباه^(٥٥)، كما أكدت المحكمة المذكورة أن حق الدفاع أصالة من الحقوق الدستورية التي كفلها الدستور والتي لا يجوز إسقاطها سواء بعمل تشريعي أو من خلال مقابل مادي^(٥٦).

^(٥٠) د/ حسام الدين محمد أحمد، حق المتهم في الصمت (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية ط الرابعة، بدون تاريخ نشر، ص ٨٨.
^(٥١) عبد الرحمن حمزة أبو الروب، حق الدفاع في الدعوى الجزائية، رسالة لنيل درجة الماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، عام ٢٠٢١، ص ٥.

^(٥٢) د/ أحمد فتحي سرور، القانون الجنائي الدستوري، دار الشروق، الطبعة الثانية عام ٢٠٠٢، ص ٤٧٦.
^(٥٣) د. رؤوف عبيد، المشكلات العملية الهامة في الإجراءات الجنائية، دار الوفاء القانونية، الإسكندرية، ط ٢٠١٥، الجزء الأول ص ٦٩٦ وما بعدها.

^(٥٤) القضية رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨ قضائية دستورية، بجلسة ١٩٩٦/١١/١٦، ج ٨ دستورية ص ١٤٢.

^(٥٥) القضية رقم ٦٤ لسنة ١٧ قضائية دستورية، بجلسة ١٩٩٨/٢/٧، ج ٨ دستورية ص ١١٠٨.

^(٥٦) القضية رقم ١٥ لسنة ١٧ قضائية دستورية، ١٢١٩٩٥/٢، ج ٧ دستورية ص ٣١٦.

مفهوم الحق في الصمت

لقد أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في التوصية الصادرة عنها عام ١٩٦٢ بضرورة إعلام المتهم بحقه في الصمت، خلافاً لعدد من المؤتمرات الدولية المعنية بقانون العقوبات التي أكدت على ضرورة تضمين القوانين الوطنية حق المتهم في الصمت^(٥٧)، هذا علاوة على أن العديد من الدول ضمنت موثيقها الدستورية تقرير هذا الحق، فضلاً عن إدراجه النظام القانوني لعدد من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية، وإنجلترا بعد ذلك منذ قديم.

وعلى الرغم من عدم دقة الموثيق المشار إليها سلفاً وخلطها بين حق المتهم في الصمت وحق المتهم في تبصيره بحقه في الصمت، فإن الحق في الصمت لم يكفل في نظامنا القانوني صراحة سوى بالدستور الحالي للبلاد لعام ٢٠١٤ في المادة ٣/٥٥ منه.

وعلى الرغم من تأكيد محكمة النقض المصرية على هذا الحق للمتهم -حتى قبل ضمانته بمقتضى الموثيق الدولية^(٥٨)-، وفي ضوء الجدة والحدثة لهذا الحق؛ يتعين علينا العرض لمفهومه، بداية من التعريف اللغوي للصمت، ثم اصطلاحاً، وصولاً لتحديد معناه على النحو التالي.

التعريف اللغوي

الصمت لغة، من السكوت وهو مضاد الكلام، أو الشيء الجامد الذي لا جوف له مثل الحجر^(٦٠).

التعريف الاصطلاحي

لم يورد المشرع الدستوري -وهي ليست وظيفته- تعريفاً للحق في الصمت، ولم يعرفه قانون الإجراءات الجنائية الذي لم يلحقه تعديلاً ليتماشى مع إقرار الحق في الصمت دستورياً، وإن كنا نرى أن الحق لم يقر دستورياً وإنما تأكد بالنص عليه، وأنه ليس في حاجة لتضمينه القانون الإجرائي لمكنه إعمال النص الدستوري مباشرة كما سبق أن أسلفنا.

وإزاء هذا الفراغ فإن مرد تعريف الحق في الصمت لكل من الفقه والقضاء، فأما عن القضاء فلم يصدر حتى الآن أية أحكام من المحكمة الدستورية العليا بشأن هذا الحق، بل ولم تتعرض محكمة النقض لتعريفه، -حسبما اتصل علمنا- على الرغم من أنها أكدت في أحد أحكامها الحديثة على هذا الحق، وحصرته في حق المتهم في الصمت، دون أن تمده لحق المتهم في التبصير بحقه في الصمت^(٦١).

^(٥٧) موفق علي عبيد، سرية التحقيقات الجزائية وحقوق الدفاع، عام ٢٠١٦.

^(٥٨) <https://Mail.Almerja.Com/More.Php?Idm.36660>

^(٥٩) د/ حسام الدين محمد أحمد، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق ص ٦١.

^(٦٠) بأن قضي بأن «للمتهم إذا شاء أن يمتنع عن الإجابة أو عن الاستمرار فيها ولا يعد هذا الامتناع قرينة ضده، وإذا تكلم فإنما ليبيد دفاعه ومن حقه دون غيره أن يختار الوقت والطريقة التي يبيد بها هذا الدفاع، فلا يصح أن يتخذ الحكم من امتناع المتهم عن الإجابة في التحقيق الذي باشرته النيابة العامة بعد إحالة الدعوى إلى محكمة الجنايات وفقد الملف لاعتقاده بطلان هذا التحقيق قرينة على ثبوت التهمة قبله.» (الطعن رقم ١٧٤٣ لسنة ٢٩ قضائية، الصادر بجلسة ١٧/٥/١٩٦٠).

^(٦١) د/ المعجم الوجيز، الصادر عن مجمع اللغة العربية، مرجع سابق ص ٣٢٠.

^(٦٢) الطعن رقم ٨٠٧٨ لسنة ٨٩، الصادر بجلسة ١١/١٢/٢٠٢١.

أما عن الفقه فقد تعددت تعريفاته له، فذهب البعض إلى تعريفه بأنه «امتناع المتهم عن الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه من قبل السلطة العامة بمحض إرادته، دون أن يكون هناك أي عائق صحي أو عاهة طبيعية»^(٦٢)، وعرفه البعض بأنه «الانقطاع عن الكلام بإرادة الشخص ما لم يكن هناك إكراه ممارس عليه»^(٦٣) وذهب ثالث إلى أنه «حق المشتبه به أو المتهم في عدم الكلام، أو في اتخاذ كل إجراء سلبي تجاه أي إجراء يهدف إلى تجريمه»^(٦٤). كما عرفه آخر بأنه «اتخاذ المتهم موقفاً سلبياً من الكلام، أو الإدلاء بأية أقوال، أو اعترافات، أو مناقشات أثناء الاستجواب، وهذا لا يعدو أن يكون سوى حقاً منحه القانون للمتهم»^(٦٥).

وإزاء التعريفات السالفة، فإنه لا يخفى من مطالعتها اختلافها في أمرين، أولهما تحديد صاحب الحق في الصمت، وثانيهما تحديد معنى الصمت ذاته، وحتى يمكننا وضع تعريف أكثر انضباطاً للحق الدستوري في الصمت، فعلينا أن نتناول ما سلف بالمنهج التحليلي، للتوصل للتعريف الدقيق لذلك الحق.

تحليلنا الخاص لتعريف الحق في الصمت

بشأن تحديد صاحب الحق في الصمت: فإن النص الدستوري سالف الإشارة إليه قد منح هذا الحق للمتهم، وكان قانون الإجراءات الجنائية قد خلى من تعريف للمتهم، فإن الفقه تنازع في تحديد مصطلح المتهم، فذهب البعض إلى أن المتهم هو كل شخص حركت قبله الدعوى الجنائية^(٦٦)، وكان تحريك الدعوى الجنائية يبدأ أمام النيابة العام -أو قاضي التحقيق- لا قبل ذلك^(٦٧) بتوجيه الاتهام إليه. كما ذهب البعض إلى أنه الشخص الذي ترفع عليه الدعوى الجنائية، ورفع الأخيرة عليه يكون بتحريكها ضده أمام جهة التحقيق^(٦٨). وشايح العديد التوجه السابق في تحديد المتهم المحرك قبله الدعوى الجنائية^(٦٩)، وذهب البعض الآخر إلى مفهوم موسع جداً للمتهم إذ عرفه بأنه كل شخص مُبلغ ضده في جريمة^(٧٠). وفي مقام الاتجاه الموسع لصاحب الحق في الصمت اتجه البعض إلى شموله المشتبه فيه، وليس المتهم فقط، وعرف الأول بأنه كل شخص ثار قبله ارتكاب جريمة، أو حتى المشكو في حقه^(٧١).

في ظل ما سلف يمكننا أن نتبين أن اصطلاح المتهم متباين فقهاً بين اتجاهين، أولهما مضيق والثاني موسع، وليبيان الاتجاه الذي نعتنقه من بينهما لابد لنا من العرض لاتجاه محكمة النقض في تعريف المتهم.

^(٦٢) قويلي مغنية، حق المتهم في الصمت، رسالة لنيل درجة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، ٢٠١٩، ص ١٣. أيضاً عرفه على ذات النحو د/عباس فاضل سعيد، حق المتهم في الصمت، مجلة الراافدين للحقوق، المجلد ١١، العدد ٣٩، السنة ٢٠٠٩ ص ٢٨٠.

^(٦٣) بجمان فتيحة، يعيش أم الخير، حق المتهم في الصمت دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، رسالة لنيل درجة الماجستير، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية -أدرار، الجزائر، عام ٢٠١٩، ص ٢١.

^(٦٤) د/ حسام الدين محمد أحمد، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق ص ٤٤.

^(٦٥) د/ عمار عباس الحسيني، د/ ضياء عبد الله الجابري، حق المتهم بالصمت أثناء الاستجواب، مجلة العلوم الإنسانية، كلية التربية، ص ٣٨٥ - https://www.researchgate.net/publication/327700892_Hq_Almthm_Balsmt_Athna_Alastjwab/Citation/Download Last Visit Was On 20/8/2024.

^(٦٦) د/أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق ص ٣٦٧.

^(٦٧) د/أحمد فتحي سرور، الوسيط في الإجراءات الجنائية، المرجع السابق ص ٧٢٨.

^(٦٨) د/ حسن صادق المرصفاوي، أصول الإجراءات الجنائية، منشأة المعارف، الطبعة الأخيرة ١٩٨٢، ص ١٣٢.

^(٦٩) قويلي مغنية، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق، ص ٧.

^(٧٠) بجمان فتيحة، يعيش أم الخير، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق، ص ١٨.

^(٧١) د/ رمسيس بهنام، الإجراءات الجنائية تأصيلاً وتحليلاً، مرجع سابق، ص ١٧٥.

^(٧٢) د/ حسام الدين محمد أحمد، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق، ص ٤٨.

إذ عرّفت محكمة النقض المتهم بمناسبة تحديد المجني عليه في جريمة التعذيب بأن « المتهم في حكم الفقرة الأولى من المادة ١٢٦ من قانون العقوبات هو كل من وجه إليه الاتهام بارتكاب جريمة معينة ولو كان ذلك أثناء قيام مأموري الضبط القضائي بمهمة البحث عن الجرائم ومركبها وجمع الاستدلالات التي تلزم للتحقيق والدعوى على مقتضى المادتين ٢١، ٢٩ من قانون الإجراءات الجنائية ما دامت قد حامت حوله شبهة أن له ضلعا في ارتكاب الجريمة التي يقوم أولئك المأمورون بجمع الاستدلالات فيها»^(٧٣). وكان البين من تعريف محكمة النقض السالف للمتهم أنه تعريفاً محصوراً للمجني عليه في جريمة التعذيب، وذلك تماشياً مع الغاية من نص المادة ١٢٦ التي لن تكون ذات معني ومحض لغواً لو لم يمتد اصطلاح المتهم للمشتبه فيه، فمن ثم وعلى غرار ذات السياسة التي أتبعتها محكمة النقض نحدد معني المتهم في ضوء الغاية من هذا التحديد، والتي هي التمتع بالحق في الصمت.

وعليه نرى أن المتهم في هذا المقام هو كل مشتبه فيه في ارتكاب جريمة أو هو كل شخص اتخذت في مواجهته أي من إجراءات الاستدلال، ذلك إنه ليس من المنطقي تمتع المتهم وفق التعريف الضيق بالحق في الصمت أمام سلطة التحقيق، دون تمتع الشخص الذي يواجه مأمور الضبط القضائي بهذا الحق، لهذا فقد رأينا أن نوسع تعريف المتهم في هذا المقام، حتى يتمتع بالضمانات المقررة له أكبر عدد ممكن.

وأما بشأن تحديد معني الصمت: فإننا كما عرضنا سلفاً حال استعراض التعريفات الفقهية الحق في الصمت، فإن المتجلي منها، تنازع مفهوم الصمت بين أمرين أولهما الامتناع عن الكلام، والثاني الامتناع عن اتخاذ أي موقف يساهم في تجريم صاحب الحق -المتهم- وفي ضوء تلك التعريفات المتباينة، فإننا نميل إلى أن الحق في الصمت لا يعني سوى الحق في عدم الكلام، ذلك أن توسعه تعريف الصمت أكثر من ذلك لا يوجد له ما يبرره، ولا يوجد له أي سند من ظاهر النص الدستوري، علاوة على أن التعريف الموسع المشار إليه يخالط مفهوم حق الدفاع، إلى حد كبير ويتخطى المراد من الحق في الصمت.

مدى تعارض تقنية كشف الكذب مع حقي الدفاع والصمت

في سبيل كشف حقيقة هذا التعارض الظاهر، فإننا نفند الآراء التي عارضت تقنية كشف الكذب بمظنة تعارضها مع الحقين - سالف الذكر-، ومن ثم نبين رأينا في حقيقة هذا التعارض.

تفنيد بعض الآراء المعارضة لاستخدام تقنية كشف الكذب

ذهب بعض الفقه^(٧٤) إلى القول، بعدم مشروعية استخدام كشف الكذب لتعارض استخدام التقنية مع الحق في الصمت أو الدفاع، وهذا الأمر غير صحيح في رأينا، إذ أن حق المتهم في الكذب -المتضمن الصمت والدفاع- لا يمنع في اتخاذ باقي إجراءات التحقيق قبله.

ولا يجد الاتجاه القائل بعدم شرعية استخدام هذه التقنية لتعارضها مع الحق في سلامة الجسد، إذ أن أحد أكبر أنصار عدم استخدام تقنية كشف الكذب لم يجد له مبرراً في مبدأ سلامة الجسد^(٧٥)، فإننا نرى أن استخدام

^(٧٣) الطعن رقم ٣٦٥٦٢ لسنة ٧٣ قضائية، الصادر بجلسته ٢٠٠٤/٢/١٧.

^(٧٤) د/ حسام الدين محمد أحمد، حق المتهم في الصمت، مرجع سابق، ص ١٠٤. د/ أحمد فتحي سرور، الوسيط في الإجراءات الجنائية، ص ٩٧٠.

^(٧٥) د/ أحمد فتحي سرور، القانون الجنائي الدستوري، دار الشروق، الطبعة الثانية عام ٢٠٠٢، ص ٤٤٤٩.

التقنية لا تؤدي إلى المساس مطلقاً بحق المتهم في سلامة الجسد، وتختلف تماماً عن إعطاء عقار الحقيقة، أو التنويم المغناطيسي، بما لهما من تأثير على سلامة الجسد بالفعل.

بل وذُهب البعض إلى تعارض هذه التقنية مع حق المتهم في الخصوصية وتعارضه مع حق الدفاع^(٧٦)، دون أن يورد معلات اتجاهه هذا.

تحليلنا الخاص: عدم تعارض تقنية كشف الكذب مع حق الدفاع والصمت

لعل ذلك التعارض الظاهري قد يبدو للبعض مع حق الدفاع من ناحية، لكون نتيجة اختبار كشف الكذب قد يكون لها القوة التدليلية التي تعلو غيرها من الأدلة القولية، باعتباره دليل فني، إلا أن ذلك ليس صحيحاً.

فمن ناحية لما كان حق الدفاع وفقاً لما عرضنا له يتمثل في إتاحة الوسائل القانونية للمتهم أو المشتبه فيه التي تتمثل في مكنة اتخاذ أي إجراء في سبيل السعي نحو استبعاد الشبهة قبله أو تبرئته، فإن هذا الحق الأصيل للمتهم لا يحول دون اتخاذ سلطات التحقيق سائر الإجراءات اللازمة لتقوية الدليل الجنائي قبله لسياقته للمحاكمة الجنائية، إذ لم يقل أحداً أبداً أن ندب الخبراء، أو العرض على الطب الشرعي أو إخضاع المتهم للمقبوض عليه لتحليل المواد المخدرة، يعارض حق الدفاع أو يناهضه، فالأمر مماثل بالنسبة لاستعمال تقنية كشف الكذب، إذ هي لا تعدوا أن تكون إحدى وسائل الإثبات الجنائي التي تتخذ من قبل سلطات التحقيق عادة.

ومن ناحية أخرى، فإن حق المتهم في الصمت وفقاً للتعريف الذي اعتنقناه -امتناعه عن الكلام-، حقاً مطلقاً، لا يحده حدود ولا يرد عليه استثناءات، وإن استخدام تقنية كشف الكذب لا تحول مطلقاً في اعتصام المتهم أمام سلطات التحقيق الابتدائي بحقه في الصمت، إذ لا يمكن إجباره على الخضوع للتقنية، ذلك أن مدار التقنية الكلام والإجابة على أسئلة المحققين، وهو الأمر الذي يجعل من التقنية لا تتعارض أبداً مع الحق في الصمت، فالمتهم وقتما شاء الامتناع عن استخدام التقنية قبله، فكيف يجبر على استخدام التقنية إن كان بإمكانه الصمت، وننوه بالطبع إلى أنه لا يمكن أن يؤدي اعتصام المتهم بالحق في الصمت دليلاً قبله على النحو المستقر عليه في قضاء النقض، والمتفق عليه فقهاً، هذا علاوة على أن اللجوء لتقنية كشف الكذب من المتعين للخضوع لها رضا المستجوب، كما سنعرض في الأنظمة المقارنة، وأخيراً فقد يكون نتيجة استخدام اختبار كشف الكذب في صالح المستجوب ودليل يعزز براءته.

وأما عن تعارض التقنية مع الحق في الخصوصية فنرد عليه بسؤال، ألا يتعارض التفتيش مع الحق في الخصوصية؟؟؟ وفي النهاية يبين لنا بجلاء من العرض السالف عدم وجود حائل دستوري أو قانوني لاستخدام تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي مصر.

ثانياً: مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في إطار المبادئ العامة لقانون الإجراءات الجنائية

في ظل قانون الإجراءات الجنائية الحالي، وفي ضوء خلو القانون المذكور من حظر صريح لهذه التقنية، فإنه علينا أن نفتش في الإطار العام للقانون المذكور والغاية المنشودة منه، وصولاً لجوازيه استخدام التقنية من عدمه.

(٧٦) د/ محمد زكي أبو عامر، الإثبات في المواد الجنائية، مرجع سابق، ص ١٢٣.

وحيث إنه لا غرو في أن الغاية المنشودة من قانون الإجراءات الجنائية تنظيم إجراءات الدعوى الجنائية وصولاً للحقيقة، مع محاولة الموازنة بين مصلحة المجتمع ومصلحة المتهم، كما أشرنا سلفاً، ولا نغالي إن قلنا إن من أخطر وأدق مراحل الدعوى الجنائية مرحلة التحقيق الابتدائي، وذلك للسلطان الواسع التي يتمتع به القائمون عليها في سبيل بناء الأدلة الجنائية تمهيداً للإبحار بالمتهم إلى المحاكمة الجنائية أو الوقوف عن حد هذه المرحلة بصدر قرار فيها بالألا وجه لإقامتها - باعتبار أن النيابة العامة أضحت صاحب الحق الأصيل - الفعلي - في مباشرة التحقيق، ولعل ذلك ما دعا العديد من الفقهاء إلى محاولة وضع نظرية عامة للدليل الجنائي، لتنظيم إطار استخلاصه، في ضوء النظام القانوني للإثبات الجنائي، وهو ما يتعين علينا معه بيان جوازيه استخدام تقنية كشف الكذب في ضوء النظام القانوني للإثبات الجنائي المصري، وقيود استخلاص الدليل الجنائي فيه.

فمن ناحية، اعتنق المشرع المصري مبدأ حرية الإثبات الجنائي، على النحو البين من نص المادة ٣٠٢ من قانون الإجراءات الجنائية، إذ أن القاضي الجنائي ليس محكوماً بأدلة معينة، خلافاً لذلك المدني الذي يتقيد بقواعد الإثبات المنصوص عليها بقانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية، أما القاضي الجنائي فله توجيه تحقيقه كيفما شاء وصولاً للحقيقة، ويستقي من الأدلة ما يشاء لتكوين عقيدته^(٧٧)، اللهم سوى في بعض الحالات التي قيد الشارع فيها القاضي استثناءً بأدلة معينة في الإثبات كجريمة الزنا، أو ما يتعلق بإثبات واقعة غير جنائية، كعنصر التسليم في جريمة خيانة الأمانة^(٧٨).

ومن ناحية أخرى، فإنه ترتيباً على المبدأ السابق فلا قيد عام - حاشا الاستثناءات المشار إليها - في استقاء الدليل الجنائي سوى المشروعية، إذ أن القاعدة على النحو المستخلص من سائر نصوص قانون الإجراءات الجنائية، ومتواتر قضاء النقض أن المشروعية شرط أدلة الإدانة لا شرط دليل البراءة، وأن ابتناء الحكم على دليل غير مشروع يصل به لمرتبه الانعدام^(٧٩).

الأمر الذي يكمن معه القول بأنه في ضوء خلو نصوص قانون الإجراءات الجنائية من حظر استخدام تقنية كشف الكذب، وفي ضوء السياسة التشريعية والقضائية العامة في مصر فإن استخدام تقنية كشف الكذب في استقاء الدليل الجنائي - بشكل عام - لا يشوبها عدم المشروعية، كونها أحد إجراءات التحقيق التي تجريها السلطة المختصة ما دامت هذه الإجراءات لم تتعد على حقوق المتهم أو حرياته ودون أن تتخطي الهدف من التحقيق.

(٧٧) د/ مأمون سلامة، الإجراءات الجنائي في التشريع المصري، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة، ط ١٩٩٣، ص ١٦٩، أنظر أيضاً د/ رمسيس بهنام، الإجراءات الجنائية تأصيلاً وتحليلاً، مرجع سابق، ص ٦٨٧.

(٧٨) د/ أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائي، مرجع سابق، ص ٥٤٩.

(٧٩) إن الحكم وقد عول على ذلك الدليل الباطل في إدانة الطاعن، يكون باطلاً ومخالفاً للقانون الاستناد إلى دليل غير مشروع» (الطعن رقم ٨٣١ لسنة ٩٣ قضائية، الصادر بجلسته ٢٠٢٤/٢/١٧). وقضي بأن «إذا كان ما جاء في الحكم من الوقائع دالاً بذاته على وقوع البطلان جازت إثارته لأول مرة أمام محكمة النقض ولو لم يدفع به أمام محكمة الموضوع، وذلك لتعلقه بمشروعية الدليل، إذ يتعين أن يكون الدليل الذي يعول عليه الحكم الصادر بالإدانة مشروعاً. (٤٤٠ لسنة ٩٣ قضائية، الصادر بجلسته ٢٠٢٤/٢/٢٠). وقضي بأن «لما كان ذلك، فإن القبض على الطاعن وتفتيشه يكونا قد وقعا في غير حالة تلبس بالجريمة، ومن ثم فإن ما وقع في حقه هو قبض وتفتيش باطلين، ويبطل كذلك كل ما ترتب عليه تطبيقاً لقاعدة كل ما يترتب على الباطل فهو باطل، ويكون ما أسفر عنه الضبط والتفتيش وشهادة من أجراهما قد وقعت باطلة لكونها مرتبة عليهما ولا يصح التعويل على الدليل المستمد منها في الإدانة، وكان الثابت من مدونات الحكم المطعون فيه أن الدليل الوحيد في الدعوى هو ما أسفر عنه ضبط وتفتيش الطاعن الباطل وشهادة من أجراهما، فإن الحكم وقد عول على ذلك الدليل الباطل في إدانة الطاعن، يكون باطلاً ومخالفاً للقانون لاستناده في الإدانة إلى دليل غير مشروع، وإذ جاءت الأوراق خلواً - وعلى ما أفصحت عنه مدونات الحكم المطعون فيه - من أي دليل يمكن التعويل عليه في إدانة الطاعن، فإنه يتعين نقض الحكم المطعون فيه وبراءة الطاعن عملاً بالفقرة الأولى من المادة ٣٩ من القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن حالات وإجراءات الطعن أمام محكمة النقض». (الطعن رقم ٢٠٢٣/٧/٥).

خاصة وأن استخدام تقنية كشف الكذب تعد بمثابة أحد إجراءات الخبرة، مثلها مثل إجراءات الطب الشرعي، أو الطبيب النفسي بأحد المحال الحكومية المعدة لذلك، وحتى إن افترضنا بأنها مثيلة لتفتيش الشخص كونها تبحث في مكنوناته، فإنها تكن حينئذ جائزة لصحة القبض، ناهيك عن أن محكمة النقض ذهبت إلى أبعد من ذلك بأن أقرت لمأموري الضبط القضائي إجراء تحليل البحث عن مواد مخدرة لقائدي المركبات المنطبق عليها قانون المرور^(٨٠)، رغم أن هذا الإجراء أقصى شدة من التفتيش في التعدي على حرية الشخص كونه يبحث في أقصى مكنونات الشخص الخفية.

والحقيقة أنه يتعين علينا أن نشير إلى أن ما ذهب إليه بعض الفقه إلى عدم مشروعية استخدام تقنية كشف الكذب في التحقيق الابتدائي، ليس مبرراً، بل أن التبريرات التي سيقّت في محاولة وصم هذه التقنية بعدم المشروعية غير سائغة^(٨١).

وفي رأينا، وفي منتهى القول يمكننا أن نخلص إلى أنه في ضوء نصوص قانون الإجراءات الجنائية المصري، التي خلت من حظر استخدام كشف الكذب في استقاء الدليل الجنائي، علاوة على عدم تعارض استخدامه مع السياسة العامة التشريعية لقانون الإجراءات الجنائية كما بينا، فنخلص إلى جواز استخدام هذه التقنية في استقاء الدليل، بمرحلة التحقيق الابتدائي، وفقاً للوضع القانوني الحالي. ويمكننا أن نزيد في هذا المقام إلى أنه لا يمنع ذلك كله، بل ويتعين التدخل التشريعي لضبط عملية استخدام كشف الكذب في الإثبات الجنائي، على غرار بعض النظم المقارنة - كما سنعرض في هذا البحث - ولا يمنع من أخذ الموافقة الحرة للمستجوب قبل إخضاعه لهذه التقنية.

ومن نافلة القول، الإشارة إلى أن الحظر الوارد بالمادة ٢٢٠ من التعليمات القضائية للنياحة العامة^(٨٢) لا يعدو أن يكون نتيجة لعوامل الواقع، وليس بسبب حظر قانوني، إذ أن الحظر الوارد في المادة المار ذكرها على غير العادة - في التعليمات العامة - مسبباً، وقبل تحليل هذا التسبب نشير بداية إلى أن المادة أشارت إلى جهاز كشف الكذب، أي جهاز Polygraph وهي التقنية القديمة لكشف الكذب ولم تتطرق لسواه من تقنيات - والتي لم تعرف وقت تدوين هذه التعليمات -، وأما عن سبب الحظر فقد حددته المادة المذكورة وأرجعته إلى عدم دقة النتائج التي يسفر عنها الجهاز.

^(٨٠) «وذلك عملاً بنص المادة ٦٦ من قانون المرور المستبدلة بالقانون رقمي ١٢١ لسنة ٢٠٠٨، ١٤٢ لسنة ٢٠١٤، إذ لمأمور الضبط القضائي بموجب نص هذه المادة أن يستوقف السيارات للتأكد من عدم مخالفة قائديها لأحكام قانون المرور، ومنها قيادة مركبة تحت تأثير مخدر، وله أيضاً أن يأمر بفحص حالة قائد السيارة بالوسائل الفنية التي يحددها وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير الصحة. لما كان ذلك، وكان الثابت من الحكم المطعون فيه أن الضابط تلاحظ له عند استيقاف الطاعن لاستبيان أمره قيادته للمركبة بصورة تثير الشك في تعاطيه لمادة مخدرة، فطلب منه عينه من البول، فقدمها له طواعية، فكشف تحليلها بمعرفة أخصائي التحاليل الطبية بمعامل وزارة الصحة تعاطيه لمخدر الحشيش، فإن ما انتهى إليه الحكم من صحة وسلامة الاستيقاف وما تلاه من قبض على الطاعن - بعد ما أسفر عنه فحص عينة البول الذي أجراه المختص بوزارة الصحة من تعاطيه المخدر، والتي قدمها الطاعن طواعية للضابط - كما سلف البيان - يكون صحيحاً، مما يكون معه النعي على الحكم في هذا الصدد غير سديد. ومن حيث إنه لما كانت محكمة الموضوع قد اطمأنت في حدود سلطتها التقديرية إلى الرأي الفني من أن عينة بول الطاعن التي تم أخذها منه هي التي أجرى تحليلها وأنها تحوي مادة الحشيش المخدر، فإنه لا يجوز مجادلة المحكمة في هذا الشأن ولا مصادرة عقيدتها فيه أمام محكمة النقض. ومن حيث إنه لما كان ما تقدم - فإن الطعن يكون قد أقيم على غير أساس حرياً برفضه موضوعاً». (الطعن رقم ٤٦٤٠ لسنة ٩٢ قضائية، الصادر بجلسة ٢٠٢٣/٧/١٠).

^(٨١) د/ محمد زكي أبو عامر، الإثبات في المواد الجنائية، الفنية للطباعة والنشر، بدون سنة نشر، ص ١١٦.

^(٨٢) تنص المادة ٢٢٠ من التعليمات العامة للنياحات - التعليمات القضائية - على أنه «لا يجوز استخدام جهاز كشف الكذب للحصول على اعتراف المتهم، لأن هذه الوسيلة يحوط نتائجها بعض الشك، ولذلك لن يصبح لها قيمة علمية توحى بقدر كاف من الثقة في دق ما تسفر عنه من نتائج هذا الجهاز من دلالات».

والواقع إنه في ظل عدم وجود تنظيم تقني محدد لاستخدام كشف الكذب بالنيابة العامة -وهو بالفعل ما يدعو للشك في نتائج الجهاز- إذ أن تشغيله بحاجة لتقنيين ومتخصصين في الطب النفسي، يمكن أن نخلص إلى أن هذا الحظر إنما جاء على سبيل الحظر العملي التقني ليس إلا، ولا أدل على صحة استخلاصنا المتقدم من الحظر الوارد بالتعليقات القضائية من التعليمات العامة للنيابات بالمادتين السابقتين على المادة المذكورة^(٨٣)، إذ حظر فيهما كل من التنويم المغناطيسي للمتهم واستخدام العقاقير المخدرة قبله لحمله على الاعتراف، إذ عدتهما التعليمات صراحة من قبيل الإكراه المادي الذي يبطل الاعتراف، ولو برضاء المتهم، وهو الأمر الذي نستخلص معه أن واضعي التعليمات لم يروا في كشف الكذب إكراهاً مادياً، وإنما تعلق الأمر بالتنظيم التقني الفني لهذه التقنية وحسب.

الأمر الذي يعني معه أنه متى نظم استخدام التقنية ولو بالتعليمات أو الكتب الدورية، واستخدمت التقنية المناسبة ذات النتائج عالية الدقة، فلا سبيل لإعمال هذا الحظر.

الفرع الثاني: استخدام تقنية كشف الكذب لدى الإفراج الشرطي في النظام القانوني المصري

لفهم دور تقنية كشف الكذب في نظام الإفراج الشرطي، يتعين علينا بدءاً أن نبين فكرة الإفراج الشرطي، من حيث تحديد ماهيته من ناحية الغاية منه، ثم بيان لاستخدام كشف الكذب لخدمة الغاية من الإفراج الشرطي، وذلك على النحو التالي.

أولاً: فكرة الإفراج الشرطي

لطالما كان تحديد الغرض من العقوبات السالبة للحرية مثار جدل فقهي قديم، ظهرت على إثره العديد من المدارس الفقهية، التي لسنا في محل لعرضها، وتفنيدها، إلا أن جُل الفقه الحديث اتجه إلى أن للعقوبات غرضين، وهما تحقيق الردع العام والخاص^(٨٤)، وقد اتجه البعض إلى التوفيق بين هذه المدارس بأن للعقوبة السالبة للحرية أغراض ثلاثة أولها الردع العام، ثم تحقيق الردع الخاص، وآخرهم إصلاح المحكوم عليه وإعادة تأهيله للمجتمع^(٨٥).

وفي الغرض الأخير الذي أشرنا إليه حالاً، بُنيت الأنظمة العقابية الحديثة في غالب دول العالم الحديث، وكان على القائمين على هذه الأنظمة التأكد من مدى تحقق هذا الغرض من أغراض العقوبة قبل المحكوم عليهم، وذلك قبل الإفراج النهائي عن المحكوم عليهم^(٨٦)، وقد تجلّى الإفراج المبدئي كأحد أهم أدوات مراقبة مدى تأهل

^(٨٣) إذ تنص المادة ٢١٨ من ذات التعليمات على «لا يجوز استعمال العقاقير المخدرة لحمل المتهم على الاعتراف باعتبار أن هذا الإجراء من قبيل الإكراه المادي الذي يبطل الاستجواب الذي يتم عن طريقه، ويهدر الاعتراف المترتب عليه»، وتنص المادة ٢١٩ على أنه «يعتبر تنويم المتهم مغناطيسياً واستجوابه ضرباً من ضروب الإكراه المادي يبطل اعترافه، ولا يغير من ذلك رضاء المتهم مقدماً».

^(٨٤) أ.د. حسن صادق المصفاوي، الإجرام والعقاب في مصر، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٨٩، ص ٢٨٤.

^(٨٥) أ.د. محمود نجيب حسني، علم العقاب، دار النهضة العربية، ط ١٩٧٣، ص ٩٨ وما بعدها.

^(٨٦) يؤكد ذلك التعديل التشريعي الأخير في مصر الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢ الذي استبدل مسمى مراكز الإصلاح والتأهيل بالمجتمع، بمسمى السجون، ومسمى النزول بمسمى السجن، علاوة على تأكيد المشرع في المادة ٣١ منه على أن «على إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل العمومية أن تشجع النزلاء على الاطلاع والتعلم وأن تيسر الاستذكار لمن لديهم الرغبة في استكمال الدراسة. وعلي الجهات التعليمية المقيد بها النزلاء عقد لجان خاصة لهم داخل مركز إيداعهم لتمكينهم من أداء الامتحانات المقررة عليهم، إلا إذا طلب رئيس الجهة التعليمية انتقال النزلاء لأداء الامتحانات العملية أو الشفوية خارج المراكز المودعين بها في الأحوال التي تستلزم ذلك ما لم تكن هناك خطورة من انتقالهم يقدرها وزير الداخلية أو من يفوضه. وينظم ذلك كله اللائحة الداخلية».

المحكوم عليه للعودة للمجتمع مرة أخرى، إلى أن ذهب البعض إلى القول بأن الإفراج المبدئي هي الأصل واللازم قبل الإفراج النهائي، وفي ذلك ظهرت العديد من أنظمة الإفراج المبدئي والتي منها الإفراج الشرطي^(٨٧).

وكما عرضنا فإن إحدى أهم أهداف الإفراج الشرطي مراقبة مدى تأهل المحكوم عليه للعودة إلى المجتمع، إذ أنها مرحلة وسطى من الإفراج النهائي، وبين سلب الحرية، أو الرقابة المباشرة عليها، ولقد عرف البعض الإفراج الشرطي بأنه «إطلاق سراح المحكوم عليه قبل انقضاء كل مدة عقوبته، إطلاقاً مقيداً بشروط تتمثل في التزامات تفرض عليه وتقيده من حريته، وتتمثل كذلك في تعليق الحرية على الوفاء بهذه الالتزامات»^(٨٨).

ولقد عرف البعض الإفراج الشرطي بأنه «إخلاء سبيل المحكوم عليه قبل نهائية المدة المنصوص عليها في الحكم الموضوع في موجه في السجن، إذا كان حسن السير والسلوك في المدة السابقة، على أن يستمر في ذلك إلى وقت انتهاء المدة المقررة أصلاً لعقابه، فإن ساء سلوكه جاز إعادته إلى السجن من جديد»^(٨٩). كما عرفه البعض في إطار الغاية الحديثة منه بأنه «أحد أساليب إعادة التأهيل الاجتماعي للمحكوم عليه، بالسماح له بالعود للحرية، على أن تكون هذه العودة مصحوبة بإجراءات مساعدة ومراقبة يحددها القانون، بما يكون معه هذا النظام جزء من تنفيذ العقوبة وليس إنهاء لها»^(٩٠).

وفي ضوء ما تقدم، يمكننا تعريف الإفراج الشرطي بأنه أحد طرق تنفيذ العقوبة في مراحلها الأخيرة، لغاية قياس مدى إصلاح المحكوم عليه، وتأهله للاندماج في المجتمع تارة أخرى، وفقاً للشروط التي يحددها القانون.

ثانياً: استخدام تقنية كشف الكذب لخدمة أهداف الإفراج الشرطي

كما بينا آنفاً فكرة الإفراج الشرطي في ضوء الغاية منه، وصولاً لتعريفه تعريفاً دقيقاً يتماشى مع الغرض منه، فإنه يتعين علينا أيضاً الإشارة إلى التنظيم القانوني للإفراج الشرطي في مصر، وسبل تطوير تقنيات كشف الكذب في خدمة أهداف هذا النظام، وذلك فيما يلي:-

لقد تناول المشرع المصري تنظيم الإفراج تحت شرط بالفصل الحادي عشر من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٦٥ في شأن مراكز الإصلاح والتأهيل المجتمعي المعدل^(٩١)، الذي أفصح عن حالات الإفراج الشرطي وشروطه، حيث أشارت المادة ٥٢ من القانون المذكور^(٩٢)، إلى الشرط الأساس في الإفراج الشرطي وهو أن يكون المحكوم عليه قوم نفسه أثناء المدة المنقضية من العقوبة استدلالاً بسلوكه، وألا يكون في الإفراج عنه خطراً على الأمن العام، وأما عن حالاته فإنه يشمل المحكوم عليهم بالسجن من الذين أمضوا نصف العقوبة، على ألا تقل المدة

^(٨٧) كما أن هناك نظامين آخرين وهما نظام البارول والاختصار التلقائي، أنظر أ.د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٤٨١، وما بعدها.
^(٨٨) أ.د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص ٤٨٧. وأنظر أيضاً قريباً من هذا التعريف أ.د. فوزية عبد الستار، علم الإجرام وعلم العقاب، دار النهضة العربية، الطبعة الخامسة ١٩٨٥، ص ٤٢١.

^(٨٩) أ.د. حسن صادق المرصفاوي، مرجع سابق ص ٢٨٢.
^(٩٠) موفق عيد الجبور، «الإفراج الشرطي كوسيلة للتفريد العقابي»، بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية الصادرة عن كلية الحقوق جامعة المنصورة، المجلد ١٤ العدد ٨٧، مارس ٢٠٢٤، ص ٢١.

^(٩١) والمعدل بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢.
^(٩٢) المعدلة بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠١٨، والتي تنص على «يجوز الإفراج تحت شرط عن كل محكوم عليه نهائياً بعقوبة مقيدة للحرية إذا أمضى في السجن نصف مدة العقوبة وكان سلوكه أثناء وجوده في السجن يدعو إلى الثقة بتقويم نفسه، وذلك ما لم يكن في الإفراج عنه خطر على الأمن العام. وفي جميع الأحوال، لا يجوز أن تقل المدة التي تُقضى في السجن عن ستة أشهر، وإذا كانت العقوبة السجن المؤبد فلا يجوز الإفراج تحت شرط إلا إذا قضى المحكوم عليه عشرين سنة على الأقل».

المنفذة بالفعل عن ستة أشهر، وقد استثنى المشرع من الإفراج تحت شرط المحكوم عليهم ببعض الجرائم وهي «الجرائم المنصوص عليها بقانون التجمهر، والجرائم المنصوص عليها بقانون مكافحة المخدرات- جريمة لإحراز أو الحيازة بقصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي- ، مكافحة غسل الأموال وقانون الإرهاب»^(٩٣).

وعلى الرغم من أن عقوبة السجن المؤبد تكون مدة حياة المحكوم عليه^(٩٤)، إلا أن عجز المادة ٥٢ من القانون المذكور أجاز الإفراج الشرطي عن المحكوم عليه بتلك العقوبة إذا قضى المحكوم عليه منها عشرين سنة على الأقل، بل ويستحيل الإفراج المشروط إلى نهائي إذا مضت خمسة أعوام من تاريخ الإفراج المؤقت ولم يبلغ وفقاً لنص المادة ٦١ من ذات القانون.

وقد فوض المشرع وزير العدل في تحديد الشروط والواجبات التي تفرض على المفرج عنهم من حيث محل إقامته وطريقة عيشه وضمان حسن سيره، بمقتضى قرار يصدر منه تنظيماً لذلك^(٩٥)، وإلا ألغى الإفراج وأعيد لتنفيذ باقي العقوبة^(٩٦)، ومطالبة قرار وزير العدل المذكور يبين لنا أن الشروط تتعلق بحثه على الكسب الحلال، وتجنبه ذوي السيرة السيئة والإقامة بمحل معلوم لدى جهة الإدارة، وأن يقدم نفسه إليها مرة كل شهر، وفي رأينا أنه آن الوقت لتحديث هذا القرار في ظل التطور التكنولوجي الذي نعيشه وظهور جرائم عدة ترتكب عن بعد بوساطة وسائل الاتصالات والتكنولوجيا الحديثة، إذ لم يعد المفرج عنه في حاجة لمغادرة المدينة التي يقيم فيها بل مغادرة منزله لارتكاب بعض الجرائم الخطرة، كما أنه ليس من الضروري أن يكون السلوك الإجرامي ناجماً عن مخالطة ذوي السمعة السيئة، وفي ظل ذلك التطور، يجب مواكبته بتطوير الواجبات التي تفرض على المفرج عنهم تحت شرط، وتطوير مراقبتهم تكنولوجياً، وتحديد واجبات تفرض عليهم تواكب الغاية الحقيقية للإفراج تحت شرط، وهي إصلاح المحكوم عليه وضمان اندماجه في المجتمع كمواطن صالح.

ومما سلف، وكان مدار التنظيم القانوني للإفراج الشرطي في مصر غايته تقويم وإصلاح المحكوم عليه -عدا صنف من الجرائم- بل أن الشارع خرج على الأصل العام في عقوبة السجن المؤبد التي تكون لمدة حياة المحكوم عليه، وارتأى الإفراج تحت شرط للمحكوم عليه بهذه العقوبة -بالشروط السابقة والتي أولها عدم إخلال المحكوم عليه بالأمن العام- والذي يضحى إفراجاً نهائياً بعد مضي مدة من الزمن، على النحو المعروض له آنفاً، وهو الأمر الذي يفترض معه وجود نظام دقيق للتأكد من إصلاح المفرج عنهم تحت شرط، وبخاصة المحكوم عليهم بعقوبة السجن المؤبد الذي سيستحيل إلى إفراج نهائياً، وتأهيلهم للعودة للمجتمع.

وكان في رأينا، أول ما يتعين ملاحظته في المفرج عنه تحت شرط تغير عقيدته ووجه نظره حيال الإثم الذي ارتكبه وحكم عليه من أجله، ولعل أولى الجرائم بهذه النظرة الجرائم الجنسية -بعدما استثنى المشرع جرائم الإرهاب من الجرائم التي يجوز الإفراج الشرطي للمحكوم عليهم فيها- إذ أنه أنى يمكن الإفراج عن المحكوم

^(٩٣) المادة ٥٢ مكرراً، من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ المضافة بالقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٠.

^(٩٤) راجع المادة ١٤ من قانون العقوبات المصري.

^(٩٥) ولقد صدر من أجل ذلك قرار وزير العدل رقم ٢ لسنة ١٩٥٨ بتاريخ ١٩٥٨/١١/١٨ الذي هو عبارة عن مادة واحدة فقط تنص على «يجب على المفرج عنه تحت شرط مراعاة الشروط الآتية: - أولاً: أن يكون حسن السير والسلوك وألا يختلط بذوي السيرة السيئة. ثانياً: أن يسعى بصفة جدية للعيش من عمل مشروع. ثالثاً: أن يقيم في الجهة التي يختارها ما لم تعترض جهة الإدارة على تلك الجهة، وفي هذه الحالة يجب على المفرج عنه تحت شرط أن يقيم في الجهة التي تحددها له جهة الإدارة. رابعاً: ألا يغير محل إقامته بغير إخطار جهة الإدارة مقدماً وعليه أيضاً أن يقدم نفسه إلى جهة الإدارة في البلد الذي ينتقل إليه فور وصوله. خامساً: أن يقدم نفسه إلى جهة الإدارة التابع لها محل إقامته مرة واحدة في كل شهر في يوم يحدد في ذلك يتفق وطبيعة عمله.

^(٩٦) راجع المواد ٥٧، ٨٥ و ٥٩ من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ المعدل.

عليه بارتكاب جريمة جنسية إذا لم تتغير عقيدته بشأن ذلك المسلك، الذي قد يكون متجذراً في نفس المجرم منذ الصغر في بعض الأحيان، وبخاصة إذا ما كان المجني عليه من الفئات المستضعفة -النساء والأطفال وذوي الإعاقة-، وكانت العقوبة المحكوم عليه بها السجن المؤبد، فبعدما تفردت العقوبة قبله بحسب جرمه لأقصاها، كيف يتسنى الإفراج الشرطي عنه الذي يضحي نهائياً، وهو على ما عليه من نفسه الإجرامية الخطرة.

ومن هنا فإن استخدام تقنيات كشف الكذب حيال المزمع الإفراج عنهم تحت شرط -مرتكبي الجرائم ذات الخطورة وعلى الأخص الجرائم الجنسية- ضرورة لازمة للتأكد من صدق إصلاحهم وتغير مسلكهم وعقيدتهم في ارتكاب هذه الجرائم ضماناً لعدم العودة لمثل هذه الجرائم مرة أخرى.

والحقيقة أن العديد من الدول اتجهت إلى استخدام تقنيات كشف الكذب من أجل هذه الأغراض، وتدخل المشرعين لديها -على النحو الذي سنعرض له لاحقاً- لتنظيم استخدام تقنيات كشف الكذب حيال المحكوم عليهم خاصة بارتكاب جرائم جنسية، للتأكد من إصلاحهم تمهيداً للعودة للمجتمع.

وفي رأينا، أن استخدام تقنية كشف الكذب قبل الإفراج الشرطي أو أثناء تنفيذه وقبل تحوله لإفراجاً نهائياً لا يحتاج إلى تدخل تشريعي، ففي ظل التفويض التشريعي لوزير العدل بمقتضى نص المادة ٥٧ من قانون تنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل، الذي فوض الوزير المذكور في تحديد الشروط اللازمة للإفراج الشرطي، يجوز لوزير العدل إصدار قراراً بإلزام المزمع الإفراج عنهم تحت شرط بالخضوع لإحدى تقنيات كشف الكذب، خاصة المحكوم عليهم في قضايا جنسية، للتأكد من إصلاحه وتراجع نسبة عودته للسلوك الإجرامي مرة أخرى، وكذلك إخضاع هؤلاء لهذه التقنية أثناء مدة الإفراج تحت شرط، حتى الإفراج النهائي، وهو ما نأمل قريباً في ظل تزايد هذا النزاع من الجرائم في مجتمعنا، خاصة حيال الفئات المستضعفة، من الأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة والنساء، وإن كنا نرى أن الأوفق إصدار تشريع متكامل لتنظيم هذا الأمر، على غرار بعض النظم التشريعية المقارنة، كما سنعرض لها الآن، وذلك بعد فترة زمنية من التجربة العملية، ذلك أن التشريع يجب أن يصدر عقب دراسة وافية وتجربة واقعية، فالقانون مرآة المجتمع.

المطلب الثاني: استخدام تقنية كشف الكذب في بعض الأنظمة القانونية المقارنة

لا يعيننا في هذا المقام العرض لآراء الفقه المعارض لاستخدام تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي، إذ أن ذلك سيعود ترديداً لما استخلصه الفقه المصري المعارض لاستخدام هذه التقنية، واعتماد الاتجاه المعارض للمبررات التي فندناها سلفاً، ولكن ما يعيننا في هذا المقام استعراض النماذج التشريعية المقارنة التي اعتمدت تقنية كشف الكذب كأحد وسائل الإثبات الجنائي لديها، وتلك التي اعتمدت عليها لدى الإفراج الشرطي للمحكوم عليهم في بعض الجرائم.

وفي سبيل ما تقدم سنعرض لاستعمال تلك التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية رائدة هذا المجال سواء في الإثبات الجنائي أو الإفراج الشرطي، ولنموذجين أوروبيين وهما مملكة بلجيكا في الإثبات الجنائي والمملكة المتحدة في الإفراج الشرطي، وذلك على النحو التالي؛

الفرع الأول: تقنية كشف الكذب في الولايات المتحدة الأمريكية في المجال الجنائي

قبل الخوض في استخدام تقنية كشف الكذب في المجال الجنائي، خاصة في الإثبات، يجب أن ننوه إلى أن استخدام هذه التقنية على نطاق واسع جداً في الولايات المتحدة تجاه المتقدمين لشغل وظائف أمنية أو مخبرية مثال مكتب التحقيقات الفيدرالي، وكالة المخابرات المركزية ووكالة الأمن القومي الأمريكي، إذ أجريت دراسة قديمة عام ١٩٨٠ والتي توصلت إلى خضوع أكثر من مليون مواطن أمريكي لهذه التقنية. بل أن المجتمع الأمريكي أعتاد على الخضوع لتقنية كشف الكذب في مجالات شتى بعيداً عن العمل الحكومي، إذ أن الكثير من الشركات الكبرى في أمريكا وعدد من البنوك وشركات نقل الأموال تستخدم تقنية كشف الكذب على العاملين لديها، حتى مطاعم الوجبات السريعة مثال ماكدونالدز تستخدم التقنية قبل التشغيل لديها للتأكد من أمانه المستخدمين لديها^(٩٧).

أما في المجال الجنائي فيتعين علينا أن نفرق بين أمرين، أولهما في الإثبات الجنائي، وثانيهما في حالات الإفراج الشرطي للتأكد من تأهيل المحكوم عليه للإفراج عنه، خاصة مرتكبي الجرائم الجنسية^(٩٨)، ومن هنا لزمنا علينا العرض لاستعمال التقنية في كل من المجالين على حدة فيما يلي: -

أولاً: استخدام تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي بالولايات المتحدة الأمريكية

على الرغم أن الولايات المتحدة الأمريكية لها السبق في اكتشاف وتطوير الصورة الحديثة لجهاز كشف الكذب -Polygraph- إلا أنه لا يوجد قانون فيدرالي أو نص في أي قانون فيدرالي ينظم كيفية استخدام هذه التقنية في المجال الجنائي، سواء بالمنع أو الإباحة، وقد ترك المشرع الفيدرالي أمر هذا لقوانين الولايات للسوابق القضائية، للفصل في كل حالة على حدة.

وجدير بالذكر أن بعض الولايات تقبل الأخذ بنتائج تقنية كشف الكذب في المحاكمات الجنائية في ظروف معينة، ومن أمثلة تلك الولايات «كاليفورنيا، أواهيو، إنديانا، وويسكونسن، وولاية ميتشجان»، وهذا رهين بكل محكمة وبكل واقعة على حدة^(٩٩). وسنعرض الآن للاتجاه القضائي في الولايات المتحدة تجاه التقنية، ومن ثم نعرض لتقنين هذه التقنية بولاية نيوميكسيكو.

١. اتجاه المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية تجاه التقنية

وقد كانت المحاكم الفيدرالية ومحاكم الولايات مترددة تقليدياً في قبول نتائج الاختبار كدليل، وكانت أول محكمة تنظر في قبول نتائج اختبار كشف الكذب من عدمه هي محكمة الاستئناف في مقاطعة كولومبيا في حكمها عام ١٩٢٣ في دعوى *Frye v. United States* وفي هذه القضية، اعترف المتهم في البداية بالقتل، لكنه تراجع لاحقاً عن اعترافه وعرض نتائج اختبار كشف الكذب الذي أجراه "ويليام مارستون" لدعم براءته، رفضت

⁽⁹⁷⁾Scott-Hayward, C. (2011). Polygraphs. In Courts, Law, And Justice (Pp. 201-214). Sage Publications, Inc., <https://doi.org/10.4135/9781412994125> Last Visit On 30/11/2024.

⁽⁹⁸⁾Scott-Hayward, Op Cit. <https://doi.org/10.4135/9781412994125> last visit was on 30-11-2024.

⁽⁹⁹⁾Benjamin Kleinmuntz - Julian J. Szucko, On The Fallibility Of Lie Detection. Law & Society Review, Volume 17, Number 1 (1982). Pages 1-2

المحكمة قبول النتائج لأن الاختبار لم يتم الاعتراف به في المجتمع العلمي، وفي حكمها، وضعت المحكمة قاعدة أكثر عمومية بشأن قبول الأدلة العلمية، حيث قضت بأن مثل هذه الأدلة مقبولة فقط إذا اكتسبت معايير مقبولة ذات مصداقية^(١٠٠). بما يعني أن المحكمة لم ترفض أعمال المبدأ، بشكل عام، ولكنها نظرت في مدى مصداقية نتائج اختبار كشف الكذب آنذاك.

هذا ويتعين الإشارة إلى أنه على الرغم من خلو التشريعات الفيدرالية وغالبية الولايات من تنظيم لاستخدام جهاز كشف الكذب في الاعتماد على نتائجه كدليل إدانة أو براءة، فإنه قد شاع استعمال هذا الجهاز منذ القدم، في مختلف المحاكم الجنائية باختلاف درجاتها بالولايات المتحدة الأمريكية، في ظل مبدأ حرية الإثبات الجنائي، وقناعة القاضي الجنائي.

ومن أوليات القضايا التي أثير فيها نتائج جهاز كشف الكذب كدليل إدانة القضية المسماة PEOPLE v. LEONE حيث تتحصل وقائع هذه الدعوى في المتهم في هذه القضية كان مشتبهاً به في ارتكاب جريمة قتل، وقد أنكر وجوده بمسرح الجريمة حال سماع الشرطة لأقواله، وإزاء وجود دلائل قوية على وجوده بمسرح الجريمة عُرض عليه الخضوع لجهاز كشف الكذب، وقد قبل ذلك ووقع على موافقته على الخضوع لجهاز كشف الكذب وفي غضون شهر يوليو ١٩٦٦ خضع للاستجواب بالفعل، وعلى إثر نتائج الخضوع لجهاز كشف الكذب صدر قرار بالقبض عليه في وقت متأخر - ٢٥ مارس ١٩٦٨ - وأتهم المذكور بجريمة قتل عمد، إلا أن المتهم قدم طلباً بحجب نتائج كشف الكذب في المحاكمة، وبالفعل استجابت المحكمة لطلبه، وحُجبت النتائج بالفعل لعدم التعويل عليها في المحكمة، وذلك للتشكيك في كفاءة القائم بالاختبار^(١٠١).

إلا إنه على جانب آخر، فإن أحد المحاكم قبلت نتائج اختبار كشف الكذب كأحد الأدلة المعاضدة مع أخرى، دليل على ارتكاب جريمة الشهادة الزور في قضية Walther-v-O'Connell حيث أن حاصل وقائع هذه الدعوى تتمثل في أن المدعي إدعى إثراء المدعى عليه مبلغ قدره ١٠١٠ دولار أمريكي (ألف وعشرة دولار أمريكي) خلال يونيو من عام ١٩٦٩ وأن المدعى عليه لم يسدد منهم سوى مبلغ قدره ١٠٠ دولار فقط (مائة دولار)، وقد نفى المدعى عليه هذا الادعاء، وكل من الخصمين حلف اليمين القانونية على صحة دفاعه، وهنا كان على المحكمة ترجيح شهود أحدهما على الآخر بحيث يكون أحدهما مقترف لجريمة الشهادة الزور، وفي ضوء هذا، أمرت المحكمة الطرفين بالخضوع لاختبار كشف الكذب. ثم وافق الطرفان، من خلال محاميتهما، على إجراء الاختبار. وتم فحص المدعي والمدعى عليه بشكل منفصل في مختبرات كشف الكذب، بواسطة الدكتور توماس جيه ماكشين، الذي وجد أن المدعي قد أعطى المبلغ المذكور للمدعى عليه. كما وجد أن المدعى عليها هيلين أوكونيل كانت غير متعاونة عمداً وكان سلوكها مرتبطاً عادة بالأشخاص القلقين بشأن الكشف عن الذنب أو التورط. وقد راجعت هذه المحكمة بعناية تقرير اختبارات كشف الكذب وقررت قبول نتائج هذه الاختبارات كدليل باعتبارها شهادة شاهد خبير، وقضت للمدعي بالمبلغ محل المطالبة واعتبار المدعى عليه مرتكباً لجريمة الشهادة الزور^(١٠٢).

⁽¹⁰⁰⁾ Cutler, B. L. (2008). Public Opinion About the Polygraph. In Encyclopedia Of Psychology And Law (Vol. 2, Pp. 665-666). Sage Publications, Inc., <https://doi.org/10.4135/9781412959537> Last Visit Was On 30/11/2024.

⁽¹⁰¹⁾ People V. Leone Court Of Appeals Of The State Of New York. Dec 11, 1969, <https://www.casemine.com/judgement/us/59154e03add7b06b6a7b62d0>

⁽¹⁰²⁾ Jacob Walther V Helen O'connell, And Alfred O'connell. Civil Court Of The City Of New York, Queens County, Trial

٢. تقنين تقنية كشف الكذب في ولاية نيومكسيكو

جدير بالذكر أن أحد الولايات قد اتخذت منحى جدير بالاهتمام، بشأن مدى قبول الأدلة المستقاة من جهاز كشف الكذب، إذ أن المحكمة العليا بولاية نيومكسيكو الأمريكية ظلت ترفض التعويل على الأدلة المستقاة من استخدام جهاز كشف الكذب بشكل مطلق، إلى أن أصدرت حكمها في قضية *State v. Doresy* والتي ألغت فيه مبدأها السابق، وقررت قبول جهاز كشف الكذب بشروط محددة، التي تتمثل في: -

- ١- قبول طرفي الخصومة بإجراء الاختبار.
- ٢- عدم الاعتراض على النتائج حال المحاكمة.
- ٣- إثبات أن مشغل جهاز كشف الكذب مؤهل بشكل كاف لإجراء الاختبار.
- ٤- شهادة من إحدى الجهات الفنية المختصة على موثوقية الجهاز.
- ٥- مراجعة صحة الاختبارات.^(١٠٣)

وجدير بالإشارة إلى أن هذه السابقة القضائية كانت بمثابة تحول جديد حيال اعتماد نتائج جهاز كشف الكذب في المجال الجنائي، سواء استخدم من قبل الادعاء العام أو من قبل المتهم (دليل إدانة أو براءة).

وعلى إثر ذلك الاتجاه القضائي في الولاية المذكورة، اتجه المشرع هناك إلى تقنين استخدام هذه التقنية بقانون الإجراءات الجنائية، إذ تضمن القانون المسمى قانون *New Mexico Rules Annotated* المشار إليه اختصاراً بـ *NMRA* والصادر في عام ٢٠٠٤ بولاية نيومكسيكو، قد أرسى قاعدة عامة في استخدام تقنية كشف الكذب في المجال الجنائي، إذ نصت المادة رقم ٧٠٧-١١ (ج) من القانون المذكور على إنه "يجوز قبول رأي فاحص كشف الكذب وفقاً لتقدير قاضي المحاكمة كدليل على صدق أي شخص يتم استدعاؤه كشاهد"، علماً بأنه يجوز وفقاً لهذا القانون أن يتم استدعاء المتهم على منصة الشهود إذا قبل ذلك.

وفي أحد أشهر تطبيقات هذه القاعدة قبلت محكمة ولاية نيو مكسيك أدلة كشف الكذب دون موافقة الطرفين في عام ٢٠٠٤ في قضية *Lee v. Martinez*، حيث تحصل وقائع هذه الدعوى في أن بعض المحكوم عليهم في جرائم قدموا طعون في الأحكام الصادرة قبلهم بالإدانة، اعتماداً على قبول نتائج كشف الكذب التي تبرئهم مما أسند إليهم، وذلك استفادة من القاعدة ٧٠٧-١١ (ج) من قانون *NMRA* لعام ٢٠٠٤، والتي تنص على أنه "يجوز قبول رأي فاحص كشف الكذب وفقاً لتقدير قاضي المحاكمة كدليل على صدق أي شخص يتم استدعاؤه كشاهد"، بشرط استيفاء شروط معينة. في كل حالة على حده، وحيث عارضت الدولة قبول مثل هذه الأدلة من كشف الكذب على أساس أنها تفشل في تلبية معيار قبول شهادة الخبراء المنصوص عليه في القاعدة ٧٠٢-١١ من قانون *NMRA* لعام ٢٠٠٤. إلا أن المحكمة خلصت إلى أن نتائج فحص كشف الكذب موثوقة بدرجة كافية ليتم قبولها بموجب القاعدة ٧٠٢-١١ شريطة أن يكون الخبير وذلك كله خاضعاً لإشراف المحكمة،

Term, Part I. Dec339 .1972 .12 . N.Y.S.2d 386,72 Misc.2d 316.

⁽¹⁰³⁾State V. Dorsey, State Of New Mexico 1975, 207 La. 928,22 So.2d 273.

والفصل في مدى قبول نتائج فحص كشف الكذب من عدمه^(١٠٤).

ويجب الإشارة إلى أنه قد أدخلت عدة تعديلات إجرائية تتمثل في الاشتراطات اللازمة في مشغل جهاز كشف الكذب وضرورة تسجيل الاختبار، وضرورة إشعار الطرف الآخر قبل الاختبار وذلك بمقتضى أمر المحكمة العليا بولاية نيومكسيكو رقم ١٢-٨٣٠٠-١٥ لعام ٢٠١٢ والذي دخل حيز التنفيذ في ٣١ ديسمبر^(١٠٥) ٢٠١٥.

وفي رأينا، مما سلف عرضه، أن المبدأ العام المعمول به في السوابق القضائية المختلفة بالمحاكم الأمريكية؛ حرية الإثبات الجنائي، وأن المحاكم هناك كانت متخوفة من نتائج اختبار كشف الكذب، بسبب موثوقية الاختبار ذاته والفني القائم به، وليس معارضةً لمبدأ كشف الكذب بشكل عام، وأنه متى تم التثبت من موثوقية الاختبار، فإنه يتم الاعتماد على نتائجه كدليل في الدعوى، كسائر الأدلة الأخرى.

ثانياً: استخدام تقنية كشف الكذب قبل المحكوم عليهم بجرائم جنسية ما بعد الإدانة - لدى الإفراج الشرطي-
(Post-Conviction Sex Offender Polygraph Testing (PCSOT

لقد اتجهت العديد من الولايات الأمريكية إلى استخدام تقنية كشف الكذب قبل المحكوم عليهم بارتكاب جرائم جنسية لدى الإفراج الشرطي لهم، وذلك للضمان والتأكد من إصلاح الجاني بالفعل وتغيير معتقداته ودوافعه التي دفعته لارتكاب الجريمة، والوقوف على مدى تهنيته للعودة للمجتمع مرة أخرى.

ولعل هذا التوجه في استخدام التقنية كان مدفوعاً في البداية من المجتمع العلمي والمنظمات المهتمة بضحايا هذا النوع من الجرائم، وهذا التوسع كان في البدء يعتمد على أخذ موافقة المفرج عنه فقط، إذ تم استخدام اختبارات جهاز كشف الكذب لمراقبة الخاضعين للمراقبة منذ منتصف الستينيات، وبدأت برامج علاج مرتكبي الجرائم الجنسية في استخدام اختبارات جهاز كشف الكذب للحصول على التاريخ الجنسي ومراقبة الامتثال لشروط الإفراج في أوائل السبعينيات على مر السنين، وقد أصبح اختبار كشف الكذب لمرتكبي الجرائم الجنسية بعد الإدانة أداة متزايدة الأهمية تستخدمها العديد من برامج علاج مرتكبي الجرائم الجنسية^(١٠٦).

وما سلف دفع العديد من الولايات إلى إصدار قوانين تنظم هذا الاستخدام، بل أن هذا النهج سلكته ثمانين بالمائة من الولايات، بشكل بات شائعاً جداً في الولايات المتحدة الأمريكية^(١٠٧).

ولنعرج على مثال لهذا النموذج ولاية كاليفورنيا التي أصدرت قانون تشيلسي الصادر عام ٢٠١٠ Chelsea's AB Law (١٨٤٤ in ٢٠١٠، الذي نظم إجراءات علاج وإعداد الجناة المدانين بارتكاب الجرائم الجنسية للإفراج الشرطي، كأداة لقياس مدى التأهيل وإصلاح الجناة قبل الإفراج عنهم، بل وأيضاً المفرج عنهم شرطياً أثناء فترة الإفراج عنهم لضمان علاجهم واستقامتهم.

⁽¹⁰⁴⁾Scott-Hayward, C. (2011). Polygraphs. In Courts, Law, And Justice (Pp. 201-214). Sage Publications, Inc., <https://doi.org/10.4135/9781412994125> Last Visit Was On 30/11/2024.

⁽¹⁰⁵⁾New Mexico Supreme Court Order No. 12-8300-015. <https://supremecourt.nmcourts.gov/wp-content/uploads/sites/52/2024/04/Local-Rules-Order-No.-16-8300-015.pdf> last visit was on 12-6-2025.

⁽¹⁰⁶⁾Ron Kokish, Jill S. Levenson, And Gerry D. Blasingame. Post-Conviction Sex Offender Polygraph Examination: Client-Reported Perceptions of Utility and Accuracy. Sexual Abuse: A Journal of Research and Treatment, Vol. 17, No. 2, April 2005, Page 212.

⁽¹⁰⁷⁾Elizabeth Elliott, The Post-Conviction Polygraph in Forensic Practice, A Thesis Submitted to The University Of Nottingham for the Degree of Doctor of Forensic Psychology (D. Foren. Psy), September 2017, Page 32.

إذ نظم القانون المار ذكره مسألة إخضاع المحكوم عليهم من مرتكبي الجرائم الجنسية لتقنية كشف الكذب، وقد عهد القانون إلى مؤسسة نظمت خصيصاً لإدارة هذه العملية والتي تسمى «بمجلس إدارة كاليفورنيا للتحكم في مرتكبي الجرائم الجنسية» وهي تلك التي تعرف اختصاراً بـ CASOMB، إذ عملت الإدارة المذكورة على وضع برنامج متكامل لمعالجة مرتكبي الجرائم الجنسية وقياس مدى تأهيلهم للعودة للمجتمع، وفي سبيل ذلك عقدت الإدارة عدة دورات تدريبية لكل من كبار الضباط بالولاية ومقدمي العلاج للمذكورين وفاحصي كشف الكذب، لتأهيلهم لفحص مرتكبي الجرائم الجنسية الذي هم بصدد الإفراج عنهم، أو المفرج عنهم بالفعل الذين هم هدف المؤسسة للعلاج والتأهيل لضمان عدم العودة لهذه الجرائم^(١٠٨).

وعلى وجه آخر، ينبغي الإشارة إلى أن برنامج إخضاع مرتكبي الجرائم الجنسية لكشف الكذب لا يهدف فقط لتأهيل المذكورين للاندماج في المجتمع، بل أيضاً يكون نواة لعلماء النفس والاجتماع في الوقوف على أسباب هذا النوع من الجرائم لعلاجها من الناحية المجتمعية، وأهم من ذلك للوقوف على أنماط المعتدين وسلوكهم لمعاونة جهات التحقيق في الكشف عن المجهول من مرتكبي هذه الجرائم، ذلك أن الخضوع لكشف الكذب يكشف زوايا غامضة في أنفس هؤلاء^(١٠٩).

ومن الجدير بالذكر أنه قد طعن في القانون المذكور بعدم الدستورية وذلك لتعارضه مع التعديل الخامس من الدستور الأمريكي الخاص بحق المتهم في عدم تجريم النفس^(١١٠) وتعارضه مع الحق في الصمت، وقضت المحكمة العليا لولاية كاليفورنيا برفض هذا الطعن والتأكيد على عدم تعارض القانون مع الدستور الأمريكي، وحقوق المتهم، وكانت وقائع هذه الدعوى تتلخص في أن المتهم المحكوم عليه المدعو «ميلر» كان قد قضي عليه بجرime هتك عرض ابنه أخته البالغة من العمر سبعة أعوام، وبعد انتهاء مدة سجنه، أفرج عنه شرطياً لمدة خمسة أعوام، بشرط عدم اتصاله بالمجنني عليها أو أي قاصر أخرى إلا في حضور الأبوين وموافقة صريحة من الضابط المسؤول عن المراقبة، وأن يخضع لجهاز كشف الكذب للتأكد من عدم مخالفته هذا الشرط، فطعن المذكور على شرط الخضوع لجهاز كشف الكذب، بقالة المخالفة الدستورية للحق في عدم تجريم النفس، والحق في الصمت، علاوة على عدم موثوقية نتائج تقنية كشف الكذب، وتمسكت الولاية بتطبيق القانون وخضوع المذكور لجهاز كشف الكذب للتأكد من عدم مخالفة المحكوم عليه من الشرط المشار إليه، والمحكمة قضت برفض الطعن على سند من عدم مخالفة القانون للدستور، وعدم اعتبار خضوع المحكوم عليه في هذا الإطار تعد على حقوقه الدستورية والقانونية^(١١١).

ومن ناحية أخرى، فإن القانون المذكور يتطلب للإفراج الشرطي لمرتكبي تلك الجرائم التنازل صراحة عن الحق في عدم تجريم النفس، وفي ذلك أقام أحد الخاضعين لبرنامج الإفراج الشرطي المدعو «إجناسيو غارسيا» طعناً في القانون المذكور، بنعيه عليه بعدم الدستورية لإجباره على التنازل عن الحق في تجريم النفس، وانتهاكه للحق في الخصوصية، علاوة على أن الخضوع لجهاز كشف الكذب يمكن أن يؤدي إلى إدانته في جرائم أخرى، إلا

⁽¹⁰⁸⁾ Report On Chelsea's Law Implementation, Implementation Of Legislative Mandates for Sex Offender Management in California Report Prepared By: California Sex Offender Management Board (CASOMB) & State Authorized. Risk Assessment Tools for Sex Offenders (SARATSO) Review Committee. 2013, Page 3.

⁽¹⁰⁹⁾ Sex Offender Polygraph Examination: An Evidence-Based Case Management Tool for Social Workers, Op Cit, Page 5. ^(١١٠) البعض يرى أن الحق في عدم تجريم النفس ماهو إلا مظهر من مظاهر الحق في الصمت، ويختلط معه. حسام الدين محمد، حق المتهم في الصمت، دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص ٨٤، ٨٥ ولقد سبق التعرض للحق في الصمت دستورياً في القانون المصري في المطلب السابق.

⁽¹¹¹⁾ People V. Miller, 208 Cal.App.3d 1311, 256 Cal. Rpt. 587 (Cal. Ct. App. 1989).

أن المحكمة العليا في كاليفورنيا رفضت هذا الطعن بقالة أن إجابته تحت جهاز كشف الكذب وإن كانت محل نظر في برنامج الإفراج الشرطي إلا أنها لا يمكن بأي حال من الأحوال استخدامها كدليل ضده في جريمة جديدة كونها نظرياً وليدة إكراه، أي أن الإجراء وما يترتب عليه من نتائج-كشف الكذب- يكون ذي نتيجة مقصورة على أهداف الإفراج الشرطي، علاوة على أن الخضوع للبرنامج لا يعد انتهاكاً للخصوصية لكون أهداف البرنامج علاج المحكوم عليه، ومن ثم فإن الخضوع للتقنية أحد ضرورات العلاج، علاوة على أنه عندما تبنى المجلس التشريعي نموذج الاحتواء لإدارة مرتكبي الجرائم الجنسية الذين تم منحهم فترة مراقبة، فقد حقق التوازن بين المصالح الدستورية لهؤلاء المجرمين مرتكبي هذا النوع من الجرائم الذين تم إطلاق سراحهم في المجتمع تحت المراقبة والحاجة الملحة لحماية السلامة العامة. ويعتمد نجاح هذا النموذج المدروس بعناية على الفهم الدقيق والكامل لميول مرتكبي الجرائم الجنسية ونقاط ضعفهم الإجرامية⁽¹¹²⁾.

الفرع الثاني: تقنية كشف الكذب في المجال الجنائي في بعض النظم القانونية الأوروبية

أثّرنا أيضاً استعراض النموذجين في استخدام تقنية كشف الكذب في أوروبا، ففي مجال الإثبات الجنائي فإن مملكة بلجيكا كان لها السبق حتى الآن في استخدام التقنية في مجال الإثبات الجنائي أمام المحاكم، أما ما بعد الإدانة، فإن المثال البارز للمملكة المتحدة، وسنعرض للتنظيمين التشريعيين لهذين النموذجين بشيء من التفصيل فيما يلي: -

أولاً: تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي في القانون البلجيكي

إن تقنية كشف الكذب ليست جديدة على بلجيكا، إذ أنه على مدار العشرين عاماً المنصرمة استخدمت الشرطة البلجيكية جهاز كشف الكذب في التحقيقات التي تجريها، وذلك بغير أن تكون الآلية والإجراءات الخاصة باستخدام هذه التقنية منظمة قانوناً، إلى أن أدخل تعديلاً على قانون الإجراءات الجنائية البلجيكي عام ٢٠٢١ بتنظيم استخدام جهاز كشف الكذب فاضحت بذلك المملكة البلجيكية من البلدان القليلة حول العالم والدولة الأوروبية الوحيدة التي تعتبر باستخدام جهاز كشف الكذب بتحقيقات الشرطة ويقبل نتائجها أمام المحاكم كأدلة معتبرة قانوناً⁽¹¹³⁾.

وأما كانت وجهات نظر الفقه حيال مدى اتساق هذه التقنية مع حقوق المتهم الأساسية، فإن القانون نافذ منذ عام ٢٠٢١ ولم تطاله أية مطاعن سواء أمام المحاكم البلجيكية أو المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان -على حد علمنا- وإن كانت هناك دعوى أقيمت أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عام ٢٠٢٢ طعنًا في إجراءات اختبار كشف الكذب بقالة عدم حضور محام معه أثناء الاختبار بما يعني، أنه المظن ليس في التقنية ذاتها⁽¹¹⁴⁾.

ولفهم تنظيم واستخدام تقنية كشف الكذب في القانون البلجيكي، كان علينا أن نستعرض بطريق التحليل، التعديل التشريعي الذي أدخل على قانون الإجراءات الجنائية البلجيكي لتنظيم استخدام كشف الكذب، الذي

⁽¹¹²⁾ People V. Garcia, 2 Cal.5th 792, 216 Cal. Rptr. 3d 75, 391 P.3d 1153 (Cal. 2017)

⁽¹¹³⁾ Polygraph Testing In Criminal Proceedings: Safe And Sound Or Swimming Against The Tide? A Legal And Criminological-Psychological Analysis Based On Its Use In Belgium, December 2023, European Journal Of Crime Criminal Law And Criminal Justice 31(3-4):292-324, DOI:10.1163/15718174-Bja10048. Page No 6.

⁽¹¹⁴⁾ Echtr, Tonkov V. Belgium, 2022, Application No. 41115/14.

أقر بمقتضى القانون الصادر بالأمر الملكي المسمى ^(١١٥) Loi modifiant le Code d'instruction criminelle en ce qui concerne l'utilisation du polygraphe بتاريخ ٢٠٢١/١/١ والذي أضاف بمقتضاه للكتاب الأول من قانون الإجراءات الجنائية فصل بعنوان "اختبار كشف الكذب"، وهذا الفصل منظم بمادة واحدة وهي المادة ١١٢ مكرراً بفقرات عدة ^(١١٦)، ولقد عين المشرع

⁽¹¹⁵⁾ https://www.ejustice.just.fgov.be/cgi/article_body.pl?language=fr&caller=summary&pub_date=21-07-2025&numac=2021021285 Last Visit Was On 22/5/2025

⁽¹¹⁶⁾ 1. The polygraph test is a special audiovisual police interrogation technique in which the veracity of statements is verified through a psycho-physiological procedure by recording physiological parameters using graphs. § 2. Where there are serious indications that the criminal acts constitute a crime or a misdemeanor, the public prosecutor or, depending on the stage of the proceedings, the investigating judge may propose that the suspect, witness, or victim submit to a polygraph test. The persons referred to in the first paragraph may also request a polygraph test. The public prosecutor or, depending on the stage of the proceedings, the investigating judge may, by reasoned decision, reject this request. § 3. A polygraph test may not be administered to the following persons: - pregnant women; - minors under the age of sixteen; - persons within forty-eight hours of their actual deprivation of liberty. § 4. Taking the polygraph test is voluntary. Refusal to participate by a person will not entail any legal consequences. The test can be interrupted at any time. There are no legal consequences attached to this either. The person about to be subjected to a polygraph test will be informed orally before the test begins that: - he or she may stop the test and leave the room at any time without any legal consequences; - the entire test will be audio visually recorded; - if he or she is assisted by a lawyer, his or her lawyer may follow the test from the monitoring room, but may not directly intervene or interrupt the test itself. The test can only proceed if the person subjected to the polygraph test gives informed consent. To this end, this person signs a consent form. The information contained in the form is read aloud to the person concerned. The King determines the minimum information to be included in this form. If a minor is subjected to a polygraph test, the minor and their attorney must sign the consent form. § 5. Prior to any polygraph test, an alcohol, drug, or medication test, and a psychological or psychiatric examination may be administered to the person to be subjected to the test. The results of these preliminary tests may be taken into account by the magistrate in charge of the investigation when determining whether the person concerned may be subjected to a polygraph test. Based on the results of the preliminary tests referred to in the first paragraph, the polygraph examiner shall assess whether it is feasible to administer the polygraph test without questioning its validity and reliability. The polygraph examiner may stop the polygraph test at any time if they have any doubts about the mental or physical health or condition of the person concerned. The magistrate may, with or without the polygraph examiner's recommendation, appoint an expert for further examination with a view to a test or a retest. If necessary, this expert may observe the test from the monitoring room. The magistrate ordering the test will be informed of the progress of the polygraph test. Section 6. The person subjected to a polygraph test has the right to legal assistance, which means that the lawyer may be present during the reading and signing of the consent form and may observe both the preparation and the actual conduct of the polygraph test in the monitoring room. Any other intervention by the attorney will immediately terminate the polygraph test and no further polygraph tests may be administered on the same day. After the polygraph test is completed, the results are reviewed. If an interrogation is conducted as a result of the polygraph test, all rights of access to counsel during the interrogation are guaranteed prior to the interrogation. Where appropriate, the lawyer may, even after the completion of the polygraph test, have any violations of rights he or she believes to have observed noted in the official report referred to in paragraph 8. § 7. Under penalty of nullity of the test results, the polygraph test may only be administered using a device whose technical requirements are determined by the King. § 8. An official report of the polygraph test shall be drawn up containing a verbatim transcript of all questions and answers asked, as well as a summary of the debriefing after the polygraph test. The audiovisual recordings of the test, finalized in duplicate, as well as the test graphs, shall be considered originals and filed with the registry. The audiovisual recording of the polygraph test shall be recorded on a separate audiovisual data carrier, so that it remains separate from the subsequent interrogation. § 9. If, during or as a result of the polygraph test, confessions are made spontaneously, the polygraph test shall be stopped immediately and an interrogation shall commence in accordance with Article 47a and Articles 2a and 24a/1 of the Act of 20 July 1990 on pre-trial detention. § 10. The results of the polygraph

في هذا التعديل ماهية اختبار كشف الكذب وكيفية إجراءه، علاوة على تحديد نطاقه الشخصي أو الموضوعي، وكذلك شرع عدة ضمانات للخاضع للاختبار يجب مراعاتها في استخدام التقنية، وفيما يلي سنعرض لذلك على النحو التالي، بإعمال المنهج التحليلي، للنص المضاف للقانون البلجيكي - سالف الذكر:-

١- ماهية اختبار كشف الكذب وكيفية إجراءه

عرفت الفقرة الأولى من المادة ١١٢ مكرراً من قانون الإجراءات الجنائية البلجيكي اختبار كشف الكذب بأنه أسلوب خاص من أساليب استجواب الشرطة، يتم تسجيله سمعياً وبصرياً ويجعل من الممكن التحقق من دقة البيانات عن طريق إجراء نفسي فسيولوجي يتم فيه تخزين المعايير الفسيولوجية في شكل رسوم بيانية، على أن يجري هذا الاستجواب -الاختبار- عن طريق جهاز خاص موحد، يحدد مواصفاته عن طريق أمر ملكي.

كما استلزم الشارع أيضاً -بالفقرة الثامنة من ذات المادة- تدوين عملية الاختبار، وذلك بإيرادها سجل خاص يدون فيه جميع الأسئلة المطروحة على المستجوب والإجابات التي تصدر عنه بشكل دقيق، وكذا تدوين تلخيص عن المناقشات التي تدور مع المتهم بعد الاختبار، علاوة على التسجيل السمعي والبصري "فيديو" مع حفظ الرسومات البيانية الصادرة عن الجهاز، على أن يحرر نسختين من ذلك كله تودع إحداها بسجل خاص.

٢. النطاقين الموضوعي والشخصي لاختبار كشف الكذب في القانون

بداية وقبل تحديد نطاق تطبيق الاختبار في القانون سواء الموضوعي أو الشخصي، فتجدر الإشارة إلى أن استخدام هذه التقنية تكون بمعرفة الشرطة كما أسلنا العرض منذ قليل، أي تكون بمرحلة التحقيق الابتدائي - وفقاً للنظام البلجيكي-، ومن ثم فإن النطاق الموضوعي لهذا الاختبار يتحدد بدءاً من مرحلة الاشتباه في ارتكاب الجرائم، ووفقاً للفقرة الثانية من ذات المادة المار ذكرها يجوز استخدام اختبار كشف الكذب تجاه كل شخص ثارت قبله دلائل قوية على ارتكابه جناية أو جنحة، وهنا يبدو من النص أنه لا يجوز استخدام التقنية -بشكل عام- في حالات الاشتباه في الجرائم من صنف المخالفات، ويبدو في رأينا هذا مفهوماً لضالة الخطورة الإجرامية لهذا الصنف من الجرائم مقابل الوقت والنفقات الباهظة المستهلكين في إجراء الاختبار، ولهذا قصر المشرع استخدام الاختبار على التحقيقات المجرة في مواد الجنيح والجنايات، والتي لم يقصرها على نوع معين منها، بل لسائر الجنيح والجنايات في القانون الجنائي -العام والتكميلي- ومن ناحية أخرى اشترط الشارع أيضاً أن تكون هناك دلائل جدية تجاه الشخص المشتبه فيه، وبالطبع هذا توسعة لسلطة الشرطة في استخدام التقنية، إذ لا حاجة لأدلة قوية، وإنما فقط دلائل جدية، مع خضوع ذلك بالطبع لرقابة القضاء.

وأما عن النطاق الشخصي لاختبار كشف الكذب، فإن الشارع البلجيكي لم يقصر الخضوع للاختبار للمشتبه فيهم فقط، وإنما مد مكنة استخدام التقنية لكل من الشهود، بل والمجني عليه أيضاً.

هذا وقد حظر المشرع إخضاع طوائف ثلاثة من الأشخاص للاختبار على النحو البين من الفقرة الثالثة من المادة المنصرمة، فأما عن الطائفة الأولى فالنساء الحوامل، والثانية الأخرى تتمثل في الأطفال الذي تقل أعمارهم عن ستة عشر عاماً. أما عن الطائفة الثالثة فحددهم الشارع بأنهم أولئك الذين مر على حجزهم ثمانية وأربعون

test may only be taken into account as corroborating evidence of other types of evidence.

ساعة، وهذه الطائفة الأخيرة في نظرنا إنما هي ضمانات من الشارع لحماية الأفراد من عسف الشرطة، إذ أن في مرور أكثر من ثمانية وأربعين ساعة على حجز الشخص يكون الشخص قد تأثر نفسياً لدرجة كبيرة يكن أن تؤثر على نتائج الاختبار.

٣. الضمانات التشريعية للخاضعين للاختبار - من وجهة نظرنا

في الحقيقة لقد أحاط المشرع البلجيكي الأشخاص الخاضعين لهذا الاختبار بعدد من الضمانات، يمكن أن نحددها في النقاط التالية: -

- اختيارية الخضوع لاختبار كشف الكذب، على الرغم من أن المشرع عرّف التقنية بأنها أحد وسائل الاستجواب، إلا أن الجهة القائمة على الاستجواب -الشرطة- ليست طليقة الإرادة في استخدامهما قبل المشتبه فيهم أو الشهود أو المجني عليهم، إذ أكدت على ذلك الفقرة الرابعة من ذات المادة على أنه لا بد من موافقة الشخص قبل إجراء الاختبار، وهذه الموافقة كما بينا آنفاً باعتبارها جزء من إجراءات الاختبار يجب أن تكون مدونة، علاوة على تسجيلها صوت وصورة، وعلى العموم يخضع ذلك كله لرقابة القضاء.
- لا يجوز للشرطة من تلقاء نفسها أن تعرض على المشتبه فيه -أو الشاهد أو المجني عليه- الخضوع لاختبار كشف الكذب، حيث إنه وفقاً للفقرة الثانية من هذه المادة يجب على الشرطة العرض على الوكيل العام للملك أو قاضي التحقيق -بحسب الأحوال- ويقترح المذكور على الشخص والمراد إخضاعه للاختبار الخضوع له، وعلى اتجاه آخر حال طلب المشتبه فيهم أو الشهود أو المجني عليهم الخضوع لاختبار كشف الكذب فلوكيل الملك ولقاضي التحقيق أيضاً رفض هذا الإجراء بقرار مسبباً، وفي رأينا نص المشرع على جوازيه الرفض في الحالات التي قد يكون طالب الخضوع للاختبار ذو خلفية أو علم بكيفية عمل التقنية أو للاشتباه في قدرته على التلاعب بالاختبار.
- عدم ترتيب أثر قانوني على رفض الخضوع لاختبار كشف الكذب، أو حتى عدم استكمال الاختبار، إذ يجوز في جميع الأحوال مغادرة قاعة الاختبار في أي وقت على النحو المنصوص عليه بالفقرة الرابعة أيضاً.
- إخطار الخاضع للاختبار بحريته في الخضوع للاختبار من عدمه، وبعدم ترتيب أي أثر قانوني على رفضه الخضوع للاختبار، وإخطاره بحريته الكاملة في إنهاء الاختبار في أي وقت، على أن يكون هذا الإخطار مدون وموقع من الشخص المعني على النموذج الخاص الذي يصدر به قرار ملكي خاص، فضلاً عن تسجيل الموافقة صوت وصورة بعد قراءتها عليه، وفي حالة كون الخاضع للاختبار قاصر يُستلزم توقيع محاميه على النموذج المذكور.
- جوازيه استعانة الخاضع للاختبار بمحام، بدء من الحصول على موافقته في الخضوع للاختبار، ويجوز له مراقبة كل من التحضير وإجراء اختبار كشف الكذب من الغرفة المخصصة لهذا الغرض، بل ومتابعة الاختبار من تلك الغرفة دون أن يكون له حق التدخل أو مقاطعة الاختبار، وأن أي محاولة من المحام في التدخل تؤدي على الفور إلى إنهاء اختبار كشف الكذب وعدم إجراء المزيد من اختبارات كشف الكذب في نفس اليوم.

- حق المحام في مراجعة نتائج الاستجواب بعد الانتهاء من اختبار كشف الكذب، إذا أدى إلى دليل يترتب عليه استجواب المتهم وتوجيه التهم إليه، ويجوز للمحامي، إذا لزم الأمر، حتى بعد الانتهاء من اختبار كشف الكذب، أن يثبت في سجل تدوين الاختبار أو محضر جلسة الاختبار الذي أشرنا إليه من قبل أية انتهاكات لحقوق موكله. ولقد تضمنت الفقرة السادسة تلك الضمانة والسابقة عليها. ولقد تضمنت الفقرة السادسة من ذات المادة هذه الضمانة وتلك السابقة عليها.
- أيضاً كضمانة لصحة الاختبار، يجوز في حالة الاشتباه في حالة الشخص شخص الخاضع للاختبار العقلية أو النفسية أو لدى الشك في كونه متعاط لأية مواد مخدرة أو مسكرة، أو أدوية أو عقاقير، إخضاعه للتحليل اللازم وذلك وصولاً لمدى جهازيته للخضوع لاختبار كشف الكذب بدون أي مؤثرات، أيضاً يجوز، وفي ضوء نتيجة هذا الاختبار وبعد أخذ رأي الفني المختص بإجراء الاختبار يقرر القاضي إمكانية خضوعه لاختبار كشف الكذب من عدمه. كما أنه في حالة البدء في إجراء الاختبار ثم ثارت شكوك لدى مشغل الجهاز أثناء الاختبار في الحالة العقلية، أو الجسدية أو الصحة العقلية أو الجسدية للشخص المعني، فيجب على الفور إنهاء الاختبار، ومن ثم يجوز للقاضي، بناءً على اقتراح الخبير أو بدونه، تعيين خبير لإجراء فحص إضافي بهدف الاختبار أو إعادة الاختبار. إذا لزم الأمر، يمكن للخبير مراقبة الاختبار الشني من غرفة مخصصة لذلك، وإطلاع القاضي على النتائج. والحقيقة أن هذه الضمانة التي نصت عليها الفقرة الخامسة من المادة ١١٢ مكرراً تعد ضمانة استباقية من التشكيك في نتائج الاختبار، وهو اتجاه محود من المشرع البلجيكي.

٤. القوة الدليلية لنتائج اختبار كشف الكذب في الإثبات الجنائي

لقد حرص المشرع البلجيكي على تضمين القيمة التدلالية لنتائج اختبار كشف الكذب في القانون، إذ نصت الفقرة العاشرة من المادة ١١٢ مكرراً من قانون الإجراءات الجنائية البلجيكي على أنه «لا يجوز اعتبار نتائج اختبار كشف الكذب إلا دليلاً يدعم أدلة أخرى»، ويفهم من ذلك النص أن المشرع اعتبر نتائج كشف الكذب مجرد قرينة يجب أن تدعم بأدلة أو بقرائن أخرى حتى يتعبر بها أمام القضاء في التعويل عليها، والواقع أننا نعيب ذلك الاتجاه، إذ أنه لكان من الأوفق ترك القوة التدلالية لنتائج الاختبار للقضاء، إذ أن في النص السابق تضيق غير مبرر لسلطة المحكمة في تقدير الدليل، وهذا ما قد يوحي للبعض التشكيك في النتائج العلمية لتقنية كشف الكذب برمتها، وهذا يدعونا إلى تعديل هذا النص لإطلاق سلطة المحكمة في تقدير نتائج كشف الكذب، علاوة على العمل على تطوير تقنيات كشف الكذب المدعومة بالذكاء الاصطناعي لتصل إلى درجة الموثوقية التي يمكن أن تجعلها مجرد دليلاً مباشراً قبل الخاضع للاختبار.

ثانياً: تقنية كشف الكذب حيال المدانين بارتكاب بعض الجرائم شديدة الخطورة في المملكة المتحدة (PCSOT)

في اتجاه مماثل لعدد من الولايات المتحدة الأمريكية، اتجهت إنجلترا إلى تطوير تقنية كشف الكذب لخدمة أهداف العدالة الجنائية، ولكن ليس في مجال الإثبات الجنائي، بل في مرحلة لاحقة على ذلك، وهي مرحلة اختبار ما بعد الإدانة لتقييم المدانين بجرائم جنسية تمهيداً للإفراج الشرطي، ولعل هذا النظام كما عرضنا سابقاً له في الولايات المتحدة الأمريكية إنما أوجد لتقييم والوقوف على المخاطر المحتملة للمدانين ببعض الجرائم ذات الخطورة الشديدة حال الإفراج عنهم، بل ومحاولة لعلاجهم لإدماجهم في المجتمع مرة أخرى، إذ تضمن الفصل

الثالث من القانون المسمى "Offender Management Act" (١١٧) ٢٠٠٧ تنظيم اختبار كشف الكذب كأحد معايير تقييم المحكوم عليهم ببعض الجرائم الخطرة، إذ فوض الوزير المختص بتحديد الأشخاص الملزمين بإجراء اختبار كشف الكذب للغرض المذكور، كما عين هذا التشريع صنفاً معيناً من الجرائم التي يخضع مرتكبوها لهذا الإجراء، علاوة على شرط السن بالنسبة للمحكوم عليهم وبعض الشروط في الجريمة المعاقب على ارتكابها، كما تضمن القانون شرحاً لاختبار كشف الكذب وتنظيماً له، وسنعرض لذلك فيما يلي باتباع المنهج التحليلي، لنصوص القانون -سالف الذكر- وإبداء وجهة نظرنا:-

١- الغرض من الاختبار

لقد تناولت الفقرة الأولى من المادة ٢٩ من ذات القانون الغرض من الاختبار بأمرين أولهما مراقبة امتثال المفرج عنه لشروط الإفراج عنه، والثاني تحسين وعلاج المفرج عنه، والجدير بالاهتمام هنا أن الغرض من استخدام التقنية ليس فقط للوقوف على امتثال المفرج عنه لشروط الإفراج، بل لتحسين سلوكه وعلاجه.

٢- النطاقين الشخصي والموضوعي لهذا القانون

لقد أطرت المادة ٢٨ من القانون المذكور النطاقين الشخصي والموضوعي لاختبار كشف الكذب لما بعد الإدانة أو للمفرج عنهم شرطياً، إذ اشترطت بداية أن يكون الخاضعون لهذه الإجراء من المفرج عنهم بمقتضى قرار من وزير الدولة المختص، وألا يقل السن يوم الإفراج عن ثمانية عشر عاماً، وأن يكون هؤلاء من المدانين بارتكاب جرائم جنسية، جرائم إرهابية أو جرائم العنف الأسري، والتي منها القتل والمواقعة بالقوة والعنف، وأي جريمة ذات صلة بالإرهاب، وذلك وفقاً للقوانين الخاصة في كل من إنجلترا وإسكتلندا وويلز وإيرلندا الشمالية.

٣- إجراءات الاختبار

تضمنت أيضاً الفقرتين الثانية والثالثة من المادة ٢٩ من ذات القانون إجراءات الاختبار، فبادئ ذي بدء أطلق المشرع يد القائمين على الاختبار في تحديد عدد مرات الاختبار اللازمة، فقد تكون أكثر من مرة بحسب الحاجة، على أن تكون هناك جلسات مقابلة إعداداً للاختبار، ويجرى الاختبار بمعرفة فني مختص وقد فوض القانون في تحديد شروط ومتطلبات العمل كمشغل لجهاز كشف الكذب لقرار من الوزير المختص، ولقد عرّف القانون الاختبار نفسه بأنه قياس وتسجيل ردود الفعل الفسيولوجية للشخص المفرج عنه أثناء استجوابه باستخدام أجهزة معتمدة من الوزارة المختصة.

٤- استخدام نتائج اختبار كشف الكذب في الإثبات الجنائي

بيننا آنفاً أن الغرض من الاختبار تحقيق أهداف الرقابة والعلاج لمرتكبي بعض الجرائم الخطرة، المفرج عنهم شرطياً، ولكن السؤال المثار هنا، هل يمكن أن تستخدم نتائج كشف الكذب كدليل أمام المحاكم في إدانة الخاضع للاختبار؟

راجع نص القانون في الرابط التالي. <https://www.legislation.gov.uk/ukpga/2007/21> Last Visit Was On 22/5/2025. (117)

لقد تناولت المادة ٣٠^(١١٨) من ذات القانون الجواب على هذا التساؤل، بحظرها استخدام نتائج كشف الكذب كأدلة أمام المحاكم، إلا أن المادة أوردت استثناء على هذا الحظر، في أنه يجوز استخدام نتائج الاختبار كدليل إذا كان الخاضع للاختبار يدلي بشهادة عن واقعة معينة.

مما سلف يبين لنا ملامح هذا القانون، والغرض من استخدام جهاز كشف الكذب في المملكة المتحدة وأطر استخدامه، وتجدر الإشارة إلى أن الجهة المنوط بها هذا التنظيم تسمى دائرة المراقبة الوطنية (NPS)، ولقد صُمم اختبار كشف الكذب لتحديد أي سلوك مخادع أو تلاعب قد يشير إلى ارتفاع خطر عودته إلى الإجرام. على أن يقوم الفريق المختص بإعداد تقييمًا شاملاً لخطر عودته إلى الإجرام. إذا اعتُبر الجاني مُعرَّضًا لخطر كبير للعودة إلى الإجرام، فقد يُطلب منه الخضوع للعلاج، والذي قد يشمل العلاج المعرفي السلوكي أو أشكالاً أخرى من التدخل النفسي، أو إنهاء الإفراج الشرطي على الفور.^(١١٩)

الخاتمة

وبعد أن انتهينا من دراسة تطور تقنيات كشف الكذب من بداياتها التقليدية المعتمدة على جهاز كشف الكذب فقط، إلى تلك الحديثة المدعومة بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، والتي برهنت على دقة نتائجها أكثر من سالفها، مما يزيد الثقة في دور هذه الوسائل، في الإثبات الجنائي، والحاجة الملحة لها أيضاً لخدمة أغراض الإفراج الشرطي.

واستعرضنا مدى مشروعية استخدام التقنية في النظام القانوني المصري، حيث خلا القانون والدستور المصريين من حظر استخدامها، سواء في الإثبات الجنائي، أو الإفراج الشرطي عن المدانين بجرائم جنسية، خاصة وأن بعض النظم المقارنة كالولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية كالمملكة المتحدة والمملكة البلجيكية نظمو استخدام هذه التقنية في تشريعاتهم، سواء في الإثبات الجنائي أو الإفراج الشرطي، وفي ضوء ذلك خلصنا إلى عدة نتائج، وعدداً من التوصيات نوجزها فيما يلي....

أولاً النتائج:

١- تبين لنا أن الغاية من ابتكار جهاز كشف الكذب على يد "جون لارسون" في عشرينيات القرن الماضي بالولايات المتحدة الأمريكية كانت لاستخدامه في الإثبات الجنائي، حيث اعتمد في عمله على قياس بعض العلامات الجسدية التي يستدل منها على الكذب.

٢- لاحظنا وجود أسلوبين في استخدام جهاز كشف الكذب Polygraph الأول يسمى أسلوب الخداع أو أسئلة التحكم (Deception Or Control question test (CQT)، والآخر يسمى معرفة المجرم أو اختبار

⁽¹¹⁸⁾ article 30 of offender management act 2007. Use in criminal proceedings of evidence from polygraph sessions (1) Evidence of any matter mentioned in subsection (2) may not be used in any proceedings against a released person for an offence. (2) The matters so excluded are— (a) any statement made by the released person while participating in a polygraph session; and (b) any physiological reactions of the released person while being questioned in the course of a polygraph examination.

⁽¹¹⁹⁾ Uk Post Conviction Sex Offender Testing (Pcsot) By Quality Control Committee | Mar 30, 2025 | Polygraph , <https://Polygraph.Org.Uk/Uk-Post-Conviction-Sex-Offender-Testing-Pcsot/> last visit was on 10-6-2025.

المعلومات الخفية (CIT أو GKT) Information Concealed Or Test Knowledge Guilty the Test، ولكل منهما مزايا وبعض الانتقادات، ولقد ظهر الأسلوب الثاني نتيجة لما تعرض له الأول من انتقادات علمية.

٣- اتضح لنا أثر ظهور الذكاء الاصطناعي، في تطوير تقنيات كشف الكذب، بالاعتماد على الخوارزميات والتعلم الذاتي في ابتداع طرق جديدة لقراءة مؤشرات جسدية عدة كحركات العين وتخطيط الدماغ، وترددات نبضات الصوت؛ لكشف الكذب بشكل أكثر دقة.

٤- تبين لنا عدم وجود حظر تشريعي لاستخدام تقنية كشف الكذب في التحقيق الابتدائي في مصر.

٥- لاحظنا عدم تعارض تقنية كشف الكذب مع الحقين الدستوريين في الدفاع والصمت، وإن كان تنظيمه تشريعياً أوفق.

٦- اتضح لنا أنه من الممكن وفقاً للتشريع الحالي لتنظيم مراكز الإصلاح والتأهيل، توظيف استخدام كشف الكذب لدى الإفراج الشرطي عن المدانين بجرائم جنسية.

٧- أن الولايات المتحدة الأمريكية سباقة في استخدام تقنية كشف الكذب، وذلك في مجالات عديدة، ولعل أهمها الإثبات الجنائي كما أن بعض الولايات بالولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، شرعنا استخدام جهاز كشف الكذب لدى الإفراج الشرطي للمحكوم عليهم في الجرائم الجنسية بهدف المراقبة والإصلاح والتأهيل.

٨- تبين لنا أن بعض الأنظمة الأوروبية شرعت قوانين لتنظيم استخدام تقنيات كشف الكذب، كالمملكة المتحدة في الإفراج الشرطي، والمملكة البلجيكية التي اتخذت موقفاً جريئاً في تشريع استخدام تقنية كشف الكذب في الإثبات الجنائي، مع إحاطة استخدام التقنية بعدة ضمانات.

ثانياً: التوصيات

١- نهيب بالسلطات المختصة -النيابة العامة- تنظيم استخدام التكنولوجيا الحديثة في كشف الكذب، بإصدار كتاب دوري للنيابة العامة، بهدف إنشاء إدارة متكاملة تابعة لمكتب النائب العام تقوم على تنظيم استخدام تقنية كشف الكذب في مرحلة التحقيق الابتدائي، لبعض الجنايات ذات الخطورة الإجرامية، بواسطة متخصصين مدربين لهذا الغرض، بعد موافقة النيابة العامة والمتهم على النموذج الذي سيعد لذلك، إزاء تطور تكنولوجيا كشف الكذب، واستخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال، أضحت الحاجة جلية لاستخدامها، في مجال الإثبات الجنائي، خاصة في القضايا التي تخلو من أدلة مادية، وفي ظل الفراغ التشريعي لهذا التنظيم وعدم وجود مانع قانوني لاستخدامها.

٢- في مرحلة تالية على التجربة العملية للتقنية في الإثبات الجنائي، نوصي بسن تشريع متكامل لتنظيم استخدام إحدى تقنيات كشف الكذب المدعومة بالذكاء الاصطناعي بالإثبات الجنائي، أو على الأقل إضافة مواد لقانون الإجراءات الجنائية، على غرار المادة ١١٢ مكرر من قانون الإجراءات الجنائية البلجيكية، لتنظيم

توظيف تقنية كشف الكذب المطورة، وذلك بالموافقة المسبقة لكل من النيابة العامة والمتهم، في مرحلة التحقيق الابتدائي، لبعض الجنايات ذات الخطورة، خاصةً الجرائم الجنسية.

٣- أما في مجال الإفراج الشرطي، نوصي بإصدار قرار من السيد الأستاذ المستشار/ وزير العدل طبقاً للتفويض التشريعي الممنوح له بمقتضى المادة ٥٧ من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ المعدل بشأن مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون سابقاً)، بتضمين شروط الإفراج تحت شرط للمدانين بجرائم جنسية الخضوع لكشف الكذب للكشف عن مدى تغير معتقداتهم وقناعاتهم حيال السلوك الإجرامي المعاقب عليه، للنظر في الإفراج عنهم من عدمه، على أن تنشأ الإدارة المختصة لتنظيم ذلك الإجراء بالقطاع المختص بوزارة الداخلية تحت إشراف النيابة العامة.

٤- في مرحلة تالية بعد فترة من الاختبار، نهيب المشرع بسن تشريع متكامل لإخضاع المدانين بجرائم جنسية لاختبارات كشف الكذب، لدى الإفراج الشرطي، خاصة أولئك المحكوم عليهم بعقوبة السجن المؤبد، للنظر في الإفراج عنهم شرطياً الذي قد يستحيل إلى إفراج نهائي بعد مرور خمسة أعوام، وذلك على غرار المملكة المتحدة وولاية نيومكسيكو الأمريكية.